

Distr.

GENERAL

CEDAW/C/ZAM/3-4

12 August 1999

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء
على جميع أشكال
التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف
بموجب المادة 18 من اتفاقية القضاء على جميع
أشكال التمييز ضد المرأة

التقريران الدوريان الثالث والرابع للدول الأطراف*

تقرير زامبيا

* للاطلاع على التقرير الدوري المقدم من حكومة جمهورية زامبيا، انظر CEDAW/C/ZAM/1-2 التقريرين الأولي والثاني المدمج الذي نظرت فيه اللجنة في دورتها الثالثة عشرة.

جدول المحتويات

الصفحة

٣

تصدير

٤	الجزء الأول:
٤	مقدمة
٤	معلومات أساسية
٥	الملامح السكانية
٦	الاقتصاد
٧	النظامان السياسي والقانوني
٨	الثقافة والدين
٨	الحركة النسائية
١٠	الجزء الثاني:
١٠	المادة ١ تعريف مصطلح التمييز ضد المرأة
١٠	المادة ٢ الالتزامات بالقضاء على التمييز ضد المرأة
١١	المادة ٣ تنمية المرأة والنهوض بها
١٢	المادة ٤ التعجيل بالمساواة بين المرأة والرجل
١٣	المادة ٥ أدوار الجنسين وأشكال تنميتها
١٤	المادة ٦ البغاء والاتجار بالمرأة
١٥	المادة ٧ الحياة السياسية والعامة
١٦	المادة ٨ التمثيل والاشتراك دوليا
١٧	المادة ٩ الجنسية
١٨	المادة ١٠ التعليم
٢٢	المادة ١١ التوظيف
٢٣	المادة ١٢ الصحة
٢٦	المادة ١٣ الضمان الاجتماعي والاستحقاقات الاقتصادية
٢٧	المادة ١٤ البرامج الخاصة بالنساء الريفيات
٣٢	المادة ١٥ المساواة أمام القانون وفي الأمور المدنية
٣٤	المادة ١٦ المساواة في الزواج وقانون الأسرة
٣٧	استنتاجات:

تصدير

يمثل هذا التقرير التقريرين الوطنيين الثالث والرابع لزامبيا بشأن اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الذي كان تجميعه نتيجة عملية تشاور واسع مع جميع المعنيين بالأمر سواء في الحكومة أو في المنظمات غير الحكومية.

ويتيح هذا التقرير للحكومة فرصة تحديد قضايا ومظاهر الاتجاهات التمييزية ضد المرأة في البلد، وسوف يستخدم كأداة للجهود المستمرة للتصدي لهذه المظالم الاجتماعية تمشيا مع أهداف الاتفاقية.

ويسعدني أن أشير إلى أننا شرعنا في مزيج من الإجراءات الرامية إلى ضمان تساوي اشتراك المرأة والرجل في التنمية الاجتماعية. والتحدي الذي يواجه زامبيا في هذا المسعي النبيل لا يكمن في نص القانون وحده. فهناك تغييرات كثيرة مطلوبة في مجالات القوانين العرفية والممارسات والمرافق الثقافية. ويعادل ذلك في الأهمية عملية بث الوعي بحقوق المرأة، فضلا عن مساواة المرأة في عملية اتخاذ القرارات على كافة المستويات. وسوف تستمر مساهمات الحكومة والمجتمع المدني التي كانت نتيجة سرعة نمو الثقافة الديمقراطية، من أجل التعجيل بعملية الانتقال.

وأنا آمل مخلصاً أن يكون هذا التقرير خطوة إلى الأمام في القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في زامبيا، وأنا فخور بانتسابي إلى هذه العملية.

توقيع،

نائب البرلمان فنسنت مالامبو
وزير الشؤون القانونية

الجزء الأول

مقدمة

هذا التقرير مقدم عملاً بالمادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقد سرى مفعول هذه الاتفاقية على جمهورية زامبيا يوم ١٢ حزيران/ يونيو ١٩٨٥. وهذا التقرير يغطي الفترة من عام ١٩٦٤ حتى كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، ورغم أنه يجمع بين التقاريرين الثالث والرابع، فقد كان إعداده كما لو كان تقريراً أولياً، باعتباره أساساً للتقارير التالية. كما أن هذا التقرير سيستجيب للحاجة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وهي أن التقارير السابقة كانت لا تفي بالغرض. ويقتيد هذا التقرير بقدر المستطاع بالوثائق التالية:

* المبادئ التوجيهية العامة التي وردت في وثيقة اللجنة ١٩٨٣/١٩٨٨: CEDAW/C/7 عن الفترة ١٩٨٣-١٩٨٨.

* قائمة بكشف الأحكام الفنية المطلوبة عند كتابة التقرير الخاص بنموذج الاتفاقية ٢، السطر ٤:

* المبادئ التوجيهية التي وضعتها لجنة العمل الدولي لحقوق المرأة عند كتابة التقرير:

* دليل اعداد التقارير عن حقوق الإنسان لعام ١٩٩١.

ويتألف هذا التقرير من جزئين. أولهما يعطي معلومات عامة عن حالة سكان زامبيا، والحالة العامة للاقتصاد والهيأكل السياسية والقانونية. والثقافة والدين، والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية التي تساهمن في قضايا المرأة. أما الثاني فيعطي معلومات تتعلق بالم المواد من ١ إلى ١٦ من الاتفاقية.

وتجدر بالإشارة أنه حتى قبل ظهور الاتفاقية، كانت هناك إجراءات سارية لحماية الحقوق القانونية للمرأة، لأن الحكومة عملت دائماً على إدخال لائحة حقوق الإنسان في صلب الرسالة الموضوعة قيد الاستقلال منذ عام ١٩٩٦ حتى الآن. بيد أن الحكومة قد وضعت معياراً دولياً يمكن به تعزيز حقوق المرأة من خلال التصديق على الاتفاقية. وتود الحكومة أن تواصل دائماً تحسين مركز المرأة لأنها تدرك أن تنمية زامبيا تعتمد على مخاضعه مواردها إلى أقصى حد مستطاع، وعلى الإدراك أن المرأة مورد قيّم.

معلومات أساسية

جمهورية زامبيا بلد حبيس غير ساحلي يقع جنوب منطقة الصحراء الكبرى من إفريقيا ودول حدود مشتركة مع ثمانية بلدان وهي: تنزانيا في الشمال الشرقي، وملاوي شرقاً، وموزامبيق في الجنوب الشرقي، وزيمبابوي جنوباً، وبوتيسوانا وناميبيا في الجنوب الغربي، وأنغولا غرباً، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (زائير) شمالاً. ومناخها مداري له ثلاثة فصول متمايزة: فصل معتدل البرودة ومنعش وجاف يمتد من نيسان/...

ابريل حتى منتصف آب/أغسطس؛ وفصل حار جاف يمتد من منتصف آب/أغسطس حتى أوائل تشرين الثاني/نوفمبر؛ وفصل ثالث حار مطير طوال الشهور الباقية من السنة. وعموماً فإن الجزء الشمالي من البلد يتلقى أعلى نسبة من المطر داخل البلد.

ونظراً لأن مجموع مساحة زامبيا ٧٥٣ ٦٢٠ كيلومتراً مربعاً (أي ٥٨٦ ٢٩٠ ميل مربع) فانها تحمل المرتبة السادسة عشرة من حيث المساحة بين بلدان أفريقيا. وأقصى مسافة بين حدوده تقع على محور شمالي - جنوبي أو غربي - شرقي. ويبلغ عرضه قرابة ألفي كيلومتر. واتساع زامبيا ومن يصاحبها من قلة كثافة السكان، يسبّبان مشاكل خطيرة لجمهورها في التنمية الوطنية.

الملامح السكانية

المقدر أن مجموع سكان زامبيا كان يبلغ ٩,٦ مليون نسمة في عام ١٩٩٦، بناءً على اسقاطات مأخوذة من تعداد عام ١٩٩٠. وكان معدل نمو السكان يتراوح بين ٢,٧ و ٣,٢ طوال السنوات الثلاثين الماضية. وهذا أدى إلى إطراد نمو السكان من ٣,٥ مليون عام ١٩٦٣ إلى ٩ ملايين عام ١٩٩٠. وتذكر الدراسة السكانية والصحية لزامبيا في عام ١٩٩٦ أن معظم النساء أمهات أو حوامل عندما يبلغن سن ١٩ سنة، وأن معدل الخصوبة وقدره ٦,١ مولود من أعلى النسب في أفريقيا.

والإناث يمثلن ٥١ في المائة من مجموع السكان وبذلك هناك ١٠٠ إمرأة لكل ٩٦ رجلاً. والقاعدة السكانية هرمية عريضة. ففي ١٩٩٠ كان ٤٦ في المائة من السكان في سن ١٥ سنة أو أقل. وهذا ساهم في جعل نسبة المعالين ٩٢ في المائة عام ١٩٩٠.

وقد أخذ عدد الوفيات يهبط منذ الاستقلال، لكنه أخذ يرتفع حالياً. وكان الأجل المتوقع في عام ١٩٨٠ يبلغ ٥٤ سنة ولكنه أخذ ينخفض منذ عام ١٩٩٣ إلى نحو ٤٧ عاماً. وبما أن تقديرات المجلس المركزي للصحة تقول أن ٢٠ في المائة من السكان الكبار مصابون بفيروس نقص المناعة البشرية. والنسبة أعلى من ذلك في المناطق الحضرية. وفي منتصف عام ١٩٩٣ كان ٣٦ في المائة من السكان المتردد़ين على عيادات ما قبل الولادة في مستشفى التدريس الجامعي في لوساكا مصابين بفيروس نقص المناعة البشرية والمقدر أنه بحلول عام ٢٠٠٥ سي mots ١,١ مليون شخص من أمراض لها صلة بالإيدز. وإلى جانب الأمراض التي لها صلة بالإيدز، يعتبر السل والمalaria من أكبر الأسباب الشائعة للوفيات في المستشفيات.

والبلد قليل الكثافة السكانية وغير متوازن في إنتشار السكان نظراً لأن مجموع الكثافة ١٠,٣ أشخاص لكل كيلومتر مربع. (عام ١٩٩٠). وهذه النسبة تتزايد بين ٤٥ شخصاً لكل كيلومتر مربع في المقاطعات الحضرية (وهي حزام التحاس ومقاطعة لوساكا) وبين ٣ أشخاص في الشمال الغربي من البلد. وزامبيا من أكثر مناطق أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى تحضراً، إذ تبلغ نسبة السكان الحضر فيها ٤٢ في المائة. وهذه النسبة صارت تزداد باطراد خلال الأعوام الثلاثين الماضية. وفي ١٩٩٠ كان ٧١ في المائة من

سكان الحضر يعيشون في مناطق حزام النحاس ومناطق لوساكا. وهذا الاتجاه نحو النزوح الداخلي يرجع إلى أيام الحكم الاستعماري عندما كان الرجال يعملون في مناجم النحاس بالمستعمرة الجديدة، بينما كانت النساء ممنوعات من التنقل. وكانت هذه السياسة وما زالت من أكبر العوامل التي ساهمت في جعل مركز المرأة متذملاً.

الاقتصاد

كانت زامبيا تعتبر بفضل مواردها الغنية بالنحاس من أغنى وأكثر بلدان منطقة جنوب الصحراء الكبرى في أفريقيا التي تبشر بالنجاح منذ استقلالها عام 1964. بيد أن هذا الوضع تغير كثيراً بسبب الانخفاض الطويل الأجل في أسعار النحاس عالمياً وما اقترن بها من سياسات عرقية نمو البلد. فقد كان دخل الفرد من الناتج المحلي الإجمالي عام 1963 يبلغ ٢٩٠ دولاراً. أي من أشد النسب انخفاضاً في العالم. وفي العقد التالي هبط النمو السنوي للناتج المحلي الإجمالي من ٢,٤% في المائة إلى معدل قدره ٠,٧% في المائة خلال السنوات الخمس عشرة التالية.

واقتصاد البلد مقلوب دائماً، فهو يعتمد بشدة على النحاس الذي ما زال المورد الرئيسي للبلد من العملة الصعبة. وكانت هذه السلعة الأساسية تمثل ٩٥% في المائة من إيرادات الصادرات وتساهم بنسبة ٤٥% في المائة من إيرادات حكومة جمهورية زامبيا خلال العقد الذي تلا الاستقلال. ومنذ انهيار سوق النحاس. أخذت أوجه النقص في العملة الصعبة تظهر حتى الآن وتمثل عائقاً كبيراً أمام تنمية الاقتصاد، وما زال إيجاد صناعات بديلة للصادرات أمر غير متوقع. كما أن حكومة زامبيا قد ردت على مشكلة أسعار النحاس بإفراط في الاقتراض، مما أدى إلى فداحة سداد عبء الديون ورسوم خدمتها.

وكان الأثر الطويل الأجل هو التناقض في إمداد السلع والخدمات الأساسية مثل الصحة والتعليم. وفي عامي ١٩٩١-١٩٩٠ بلغت معدلات التضخم نسبة لم يسبق لها مثيل. فقد تجاوزت ١٠٠% في المائة وأدت إلى شبه انهيار في العملة. واقترب ذلك بانهيار الدخل الحقيقي والعملة، مما أدى إلى المطالبة بإجراء انتخابات أدت إلى ظهور الحكومة الحالية وإلى تنفيذ جدي للسياسة الاقتصادية. وحاولت الحكومة إنعاش الاقتصاد باتباع برنامج للتكييف الهيكلي على يد الحركة الديمقراطية المتعددة الأحزاب، بمساعدة من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي. وشمل هذا البرنامج تحرير التجارة وأسعار الفائدة، والعملات الأجنبية، واتباع تدابير مالية ونقدية، وإزالة الإعانت الحكومية، وإجراء إصلاحات في نظام الخدمة المدنية والمؤسسات التابعة للدولة. ورغم حرص برنامج التكييف الهيكلي على تفادي الإضرار بالمرأة بعدة طرق، فقد أساء ذلك إلى المرأة، كما سيناقشه الجزء الثاني من التقرير.

وهناك عامل آخر أساء إلى الاقتصاد هو الكوارث الطبيعية. فقد شهد جفاف عامي ١٩٩٢-١٩٩٤ سنوات من المطر الغزير وفيضانات زادت من سوء حالة الاقتصاد وحالة الأمن الغذائي.

والواضح أن هناك عاملات اقتصادياً رئيسية يؤثر في السكان، وخصوصاً في المرأة، لا وهو الفقر. فأكثر من ٧٠ في المائة من سكان زامبيا فقراء (البنك الدولي عام ١٩٩٤). وأشد الأسر المعيشية فقراً هي التي ترأسها إمرأة. ويظهر اهتمام الحكومة بالقضية في ميزانية عام ١٩٩٨ التي جاء فيها: "أن الحكومة رسمت في عام ١٩٩٧ هدفاً نوعياً لتخفيض الفقر إلى معدلاته المتوسطة، أي بجعل نسبة السكان الذين يعيشون في فقر وقدرها ٧٠ في المائة تهبط إلى نسبة ٥٠ في المائة بحلول عام ٢٠٠٤".

النظامان السياسي والقانوني

كانت زامبيا مستعمرة بريطانية حتى يوم ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٤ عندما نالت استقلالها. ومنذ ذلك الحين شهدت ثلاثة مراحل من نظام الحكم. أولها كان الجمهورية الأولى التي ظهرت بعد الاستقلال وكانت حكومة من عدة أحزاب واستمرت حتى عام ١٩٧١. ثم أعقبتها "ديمقراطية شارك فيها نظام الحزب الواحد" بقيادة حزب الاستقلال الوطني الموحد وفي عام ١٩٩١ عندما شهد البلد أزمة اقتصادية. اقترب الضغط الدولي بمطالبات داخلية بإجراء الانتخابات، وفاز في الانتخابات حزب الحركة الديمقراطية المتعددة الأحزاب الذي ما زال يحكم البلد حتى الآن.

والبلد مقسّم إدارياً إلى تسع مقاطعات و ٧٢ منطقة. وتتألف الحكومة من حكومة مركزية ومن حكومات محلية تديرها مجالس المناطق. وهناك نظامان للانتخابات، نظام رئاسي، وانتخابات عامة تقام كل خمس سنوات، مع انتخابات للحكومة المحلية تقام عادة كل ثلاث سنوات وإن كانت تجري عادة في فترة أقل من ذلك. ويتألف البرلمان من ١٥٠ عضواً منتخبًا ومن أكثر من ٨ أعضاء مرشحين.

وعلى الأحزاب السياسية في زامبيا تسجيل نفسها بموجب قانون الجمعيات. ويهيمن الرجال على عضوية هذه الأحزاب السياسية. ومع أن المرأة شاركت في السياسة منذ فترة الحكم الاستعماري للبلد بانضمامها إلى النضال من أجل الاستقلال، فإن النساء اللواتي يتقدمن مناصب عليا قليلات.

والنظام القانوني في زامبيا متعدد، فهناك القانون الدستوري الذي يقوم على القانون الانكليزي العام الذي يسري جنباً إلى جنب مع القانون العرفي والممارسات العرفية للشعب. والدستور هو القانون الأعلى في البلد. إذ تنص المادة ١ من الدستور على أن البلد دولة موحدة ديمقراطية لا تتجزأ ذات عدة أحزاب وذات سيادة. وتذكر نفس المادة أن كل السلطات بيد الشعب الذي يمارس سيادته من خلال المؤسسات الديمقراطية للدولة.

والسلطة القضائية في جمهورية زامبيا تتكون من المحكمة العليا، ومحكمة إقامة العدل العليا، ومحكمة العلاقات النقابية، ومحاكم الصلح، والمحاكم المحلية (التي يديرها القانون العرفي). محاكم أدنى ينص عليها قانون البرلمان. والسلطة القضائية مستقلة ذاتياً وتدار وفق أحكام قانون البرلمان.

وحق الطعن للمرأة التي تعاني من التمييز مكفول من خلال المحاكم التي يديرها القانون النظمي ألا وهي المحكمة العليا، ومحكمة أمن العدل العليا ومحكمة العلاقات النقابية. والذي يدير القانون العدلي هو القانون التقليدي الذي كثيراً ما يكون تمييزياً ضد المرأة. ورغم وجود مختلف الأجهزة المتاحة لمساعدة المرأة قانونياً، فإنها كثيراً ما لا يكون لها علم بها أو الوعي بحقوقها. وهذه القضايا ستناقش بمزيد من التنفيذ في سياق المواد التي تخصها في هذا التقرير.

الثقافة والدين

يتسم مجتمع زامبيا بالتنوع الإثنى نظراً لوجود أكثر من 73 تجمعاً قبلياً فيها. ومع ذلك فإن الفروق الثقافية قليلة. أما الاختلافات الموجودة فهي عبارة عن نظم القرابة، النسب التي تختلف عن أشكال تنظيماتها الاجتماعية. فمثلاً هنا نظامان للنسب أحدهما يقوم على الانتساب إلى الأم أو الانتساب إلى الأب. ومعظم أعرق القرابة تقوم على الانتساب إلى الأم. وقبائل نغونى وتومبوكا في المقاطعة الشرقية، وقبائل مامبوبي وناموانغا في المقاطعة الشمالية تقوم على الانتساب إلى الأب. بينما تجمع قبائل لوزي في المقاطعة الغربية بين نظام يجمع بين الانتساب إلى الأم والأب. والإنكليزية هي اللغة الرسمية في زامبيا. ومع ذلك فإن مختلف التجمعات الإثنية تتحدث بعدة لغات أهمها سبعة لغات هي لغات البمبوا، الكاوندي، اللوزي، اللوندا، اللوفال، نيانغا، وتونغا.

ورغم هذا التنوع الإثنى فإن مركز المرأة ووضعها لا زال منخفضاً في ثقافات زامبيا. حتى في المجتمعات التي يقوم فيها النسب على الأم، نجد أن الأعمام أو الأخوة هم المفوضون باتخاذ القرارات. وتجري تنشئة البنات لكي يصبحن زوجات أو أمهات أو مقدمات للرعاية، بينما يتربى الأولاد لأدوار القيادة والإعالة في المجتمع. وهذا النوع من التطبيع الاجتماعي يؤثر في جعل صورة النساء كأنهن خاضعات ويجعل المرأة تفتقر إلى الثقة بنفسها وأنها تحتل المرتبة الثانية في المجتمع. وهذا المركز الأدنى يتاح إلى تجريد المرأة من عدة ضمانات لحقوقها وحرياتها.

والدستور يقول إن زامبيا أمة مسيحية. والمسيحية واسعة الانتشار. فعلاً، وكثير من طوائفها المسيحية موجودة في البلد. كما توجد فيها الديانات الهندوسية والإسلامية وأديان أخرى.

الحركة النسائية

حاربت التجمعات النسائية قبل الاستقلال لتنظيم أنفسهن سياسياً لإجراء تغييرات في حياتهن. وأصبح الفيلق النسائي الذي كان موجوداً قبل الاستقلال يحمل الآن اسم الرابطة النسائية الوطنية في عهد الاستقلال. وكان الفيلق النسائي هو الذي قام بتبعة النساء على مستوى القاعدة الشعبية. وكان عملاً فعالاً في تسيير النساء حتى عام 1985 عندما أقيمت وحدة نسائية تابعة للجنة كانت تسمى لجنة التخطيط الإنمائي الوطني. وقد ارتفع مستوى هذه الوحدة فصارت تحمل اسم "إدارة دور المرأة في التنمية" في عام 1990. ثم ارتفع مستواها مرة أخرى فأصبحت جزءاً من مكتب مجلس الوزراء وملحقة بمكتب رئيس

الجمهورية في ١٩٩٦، ثم أعيدت تسميتها فصارت "إدارة شؤون الجنسين في التنمية" وأصبحت واحدة من أربع شعب تتبع مكتب مجلس الوزراء. ويرأسها أمين عام له حق خاص في التصويت على الميزانية الوطنية. ولزيادة تعزيز دمج قضايا الجنسين في عملية التنمية، أقيمت مراكز تنسيق لشؤون الجنسين على مستوى رفيع في كافة الوزارات الحكومية والإدارية الريفية وأعضاء أخرى حكومية. وقد جرى تدريب أشخاص في الوزارة على تحليل قضايا الجنسين لتزويدهم بالمهارات التي تساعدهم على أداء واجباتهم بفعالية.

وتتكلف إدارة شؤون الجنسين في التنمية استجابة عملية التنمية لقضايا الجنسين. وهذا سوف يتحقق من إدماج قضايا الجنسين في كافة السياسات والبرامج والخطط والمشاريع. وهي تسدي أيضا المشورة التقنية والتوجيه للحكومة في شؤون الجنسين وقضايا التنمية، مع الدعوة إلى تحسين مركز المرأة بتعزيز مشاركتها في التنمية الاجتماعية-الاقتصادية والثقافية والسياسية للبلد. وتقوم الشعبة بتعليم وتعريف الإناث والذكور بال المجالات ذات الأهمية الحاسمة التي تؤثر سلبا في المرأة. وهي مفوضة بالتواصل مع أجهزة أخرى حكومية وبالمنظمات غير الحكومية والمانحين لضمان الإنصاف والمساواة بين الجنسين في عملية التنمية. ولها مهام أخرى منها نشر المعلومات على الجنسين وتسهيل تعبئة الموارد لبرامج الجنسين، ورصد وتقدير كافة أنشطة وبرامج الجنسين.

والحركة النسائية في البلد قوية جدا. وفي عام ١٩٨٥ تشكلت لجنة حكومية للتنسيق مع المنظمات غير الحكومية وهي تعتبر حلقة الاتصال الرئيسية بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية. وهناك عدة منظمات غير حكومية، سواء كانت أعضاء أو غير أعضاء في هذه اللجنة المذكورة. تتبع برامج للنهوض بتنمية المرأة. وتسعى المنظمات غير الحكومية بمختلف البرامج لإدخال مبادئ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. كما شكلت المنظمات غير الحكومية لجنة حكومية مختصة باللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة مهمتها رصد الأنشطة وتقديم التقارير إلى اللجنة الحكومية المختصة بلجنة القضاء على التمييز ضد المرأة.

الجزء الثاني

المادة ١: تعريف مصطلح التمييز ضد المرأة

تنص المادة ١١ من دستور زامبيا على الحق الدائم لكل شخص في زامبيا في الحقوق والحرريات الأساسية دون تمييز قائم على العرق أو جهة المنشأ أو الآراء السياسية أو اللون أو العقيدة أو نوع الجنس أو الحالة الزوجية. ورغم تعرض الدستور لثلاثة مراجعات منذ عام ١٩٦٤. فإنه كان خالياً من مصطلحي "نوع الجنس" و "الحالة الزوجية" حتى سنة ١٩٩١. كما كانت المادة ٢٣ من الدستور تنص على ما يلي:

* رهنا بالفقرات (٤) و (٥) و (٧) من هذه المادة، لا يجوز لأي قانون أن يحمل حكماً تمييزياً بصفته هذه أو من حيث أثره؛

* رهنا بالفقرات (٦) و (٧) و (٨) لا تجوز معاملة أي شخص بأسلوب تميizi على يد أي شخص أو على أساس أي قانون مكتوب، أو عند اداء المهام التي يقوم بها أي مكتب حكومي أو سلطة حكومية.

ووفقاً للفرقة (٣) من المادة (٢٢)، يعني "العمل التميizi" تطبيق هذا العمل التميizi على مختلف العمليات التي تقوم بأكملها أو في معظمها على التمييز على أساس الفرد أو التجمع القبلي أو نوع الجنس أو جهة المنشأ. أو الوضع الزوجي أو الآراء السياسية أو على أساس تعريف الأشخاص الذين يتمتعون بهذه الصفة إلى عاهات أو تقييدات، أو إعطائهم امتيازات أو مزايا لا تسري على الأشخاص الذين لا يحملون هذه الصفة.

ومع ذلك فإن التمتع الكامل للمرأة بالحرريات والحقوق الأساسية معرض للانهيار خصوصاً من خلال القوانين والممارسات العرفية. فضلاً عن المواقف التي تضع المرأة في أدوار نمطية تحرمها من المساواة بالرجل.

المادة ٢: الالتزامات بالقضاء على التمييز ضد المرأة

يعترف دستور زامبيا بنظامين قانونيين يحيزان للمحاكم المحلية أن تأخذ بالقوانين العرفية أو التقليدية الموروثة من أيام الحكم الاستعماري. وتأخذ هذه المحاكم بالتقالييد. (وهي في العادة تتصل بأمور الإرث أو الزواج أو التعويض عن الممتلكات) التي تميز ضد المرأة باعتبارها خاضعة أو ملكاً للرجل أو لعائلته. وكما ورد في المادة ٢ أعلاه، يجسد قانون زامبيا مبدأ المساواة بين الجنسين. رغم عدم وجود حكم خاص بذلك فيه. كما أنه ينص على أن الكلمات أو التعبيرات التي تشير إلى نوع الجنسين بصفة المذكر متضمن أيضاً على الإناث، ما لم يشترط السياق غير ذلك. (المادة ١٣٩ (١)).

وما زالت القوانين والممارسات العرفية التي تستمد قوتها من الثقافات التقليدية التي سادت عبر القرون تبدي سلوكاً يضع المرأة في مرتبة أدنى وتحمّل تمييزاً كبيراً ضد المرأة. والجهود جارية لتفعيل هذا الوضع بإدخال أسلوب مراقبة الفوارق بين الجنسين في كل عمليات التنمية الوطنية، وهو يشمل إصلاح القانون وصياغة وتنفيذ سياسات وبرامج ومشاريع تستجيب لاحتياجات الجنسين.

وما زالت الكتب تحمل بعض القوانين التمييزية. بيد أن وزارة الشؤون القانونية عاكفة حالياً على استعراض التشريعات الحالية لمحاولة تعديل القوانين التي تميز ضد المرأة. وهناك قانونين تعايش بين القانون العرفي والقانون النظامي من حيث انطباقهما على حقوق الزواج والإرث. والقانون رقم ٦ لعام ١٩٨٩ الخاص بحالات الإرث عند انعدام الوصية يعطي الزوجين حقوقاً متساوية وينسخ القانون العرفي.

ولمساعدة المرأة في التفاوض على الأحكام القانونية الحالية، فقد أقامت لجنة حقوق المرأة التابعة لرابطة القانون في زامبيا عيادة قانونية لإسداء المشورة والاستشارات القانونية للمرأة. وهي أيضاً تتناول قضايا بالنيابة عن المرأة العاجزة عن سداد الرسوم القانونية. وقد أقامت رابطة الشابات المسيحيات مركز النساء العابرات يقوم أحياها بإحالة القضايا إلى العيادة القانونية للمرأة. وتقوم مؤسسة الموارد القانونية ببحث القضايا القانونية للمرأة، ولكن قدرتها على الدعوة محدودة بسبب موارده المحدودة.

كما أن هناك اعترافاً بأن التغييرات المطلوبة لرفع مركز المرأة ليست قاصرة على تغيير في نص القانون وحده. ومن ثم لأن الحكومة وضعت من خلال شعبة دور الجنسين في التنمية مشروع سياسة وطنية لشؤون الجنسين. وستساعد هذه السياسة مع غيرها، فور إقرارها، على تعزيز مراكز التنسيق الحالية بين شؤون الجنسين الموجودة في الوزارات المعنية المؤهلة أكثر من غيرها لتناول القضايا التي لها صلة قانونية، والقضايا النسائية وتلك التي تتصل بالجنسين داخل الوزارات والمؤسسات الحكومية الأخرى.

المادة ٣: تنمية المرأة والنهوض بها

تشكل المرأة أكثر من ٥٣% في المائة من مجموع الناخبين، ومع ذلك فإنها لا تمثل سوى ١٢% في المائة من الموظفين المنتخبين. وهناك عدة عوامل تساهُم في هذا الوضع، منها الهياكل السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي لا تستجيب للفوارق بين الجنسين وهي: قيم النظام الأبوي التقليدي التي تضع المرأة في مرتبة أدنى؛ ونقص الموارد؛ وقلة الخبرة والانفتاح على التكتيكات السياسية. ويعني غياب المرأة عن عالم السياسة انخفاض مساحتها على مستويات اتخاذ القرارات. وهذا الموضوع ما زال قيد المناقشة حالياً لدى الحركة النسائية التي تطالب بوجوب خلق نظام للحصول على مساواة مشاركة المرأة. ومع ذلك فالمسؤول أن تؤدي مشاركة المرأة في السياسة إلى التحسين. نظراً لأن زامبيا وقعت مؤخراً على إعلان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي الذي يلزم الحكومات بجعل مساهمة المرأة في السياسة بنسبة ٣٠% في المائة.

ويأتي إعلان الجماعة الإنمائية في وقت تستعد فيه مجموعة الضغط السياسي الوطني النسائي لشق طريقها من أجل تعبئة جهودها لنصرة المرشحات في الأحزاب السياسية.

وتشترك المرأة سواء في القطاع الرسمي أو غير الرسمي من الاقتصاد. بيد أن مساهمتها أشد وضوحاً في القطاع غير الرسمي التي تنفق فيه ساعات طويلة لقاء مكسب اقتصادي قليل، وأدت إجراءات الإصلاح الاقتصادي، خصوصاً ببرنامج التكيف الهيكلي، إلى زيادة حادة في عدد النساء والرجال المتنافسين على العمل في القطاع غير الرسمي. وقد أزداد عدد الرجال الملتحقين بالقطاع غير الرسمي، في جعل نجاح المرأة في قطاع المقاولات الصغيرة أكثر صعوبة.

وقد أدركت الحكومة ضرورة إعداد المرأة للمساهمة في التنمية الاقتصادية لزامبيا فأدخلت برنامج النهوض بتعليم البنات. كما وضعت عمداً تدابير في السياسة للنهوض بالمرأة اقتصادياً بإنشاء الصندوق الاستئماني للقرופض الصغير. وتهيئة الحكومة من خلال وزارة التنمية المجتمعية كسارات مطرقة لمساعدة الفئات النسائية في توليد الدخل لهن. وفي الزراعة، يدير القطاع الخاص نظام الإقراض الزراعي بمقتضى برنامج الاستثمار في القطاع الزراعي. ومع ذلك فإن للنساء، مثل الرجال، حرية الدخول في ترتيبات تعاقدية مع نظام المزارعين الخارجيين الذي يهيء خدمات إرشادية ومساهمات زراعية في محاصيل معينة. وتقوم المنظمات غير الحكومية باستكمال هذه الجهود.

وكما ورد في المقدمة، فإن المركز الثقافي الرسمي للمرأة في زامبيا أدنى من مركز الرجل. وقد قامت حكومة جمهورية زامبيا من خلال شعبة دور الجنسين في التنمية بحملات توعية تتعلق بدور المرأة في التنمية، بتعاون وثيق مع المنظمات غير الحكومية. وتسعى هذه الجهود إلى تحدي المواقف التي ظهرت مع مر الزمن.

المادة ٤: التعجيل بمساواة المرأة بالرجل

إن الفوارق الصارخة في مركز المرأة والرجل هي نتيجة عوامل تاريخية وثقافية. فعندما ظهر نظام المنتجين (العمل في المناجم)، ونظام المستهلكين (النظام التقليدي) شجع هذا العمال الذكور على مغادرة المناطق الريفية والانتقال إلى مجال الإنتاج.

وساهم هذا النظام في تقسيم مجالات العمل إلى مجالين: أحدهما للرجال المنتجين، وأخر للمرأة العاملة في القطاع التقليدي للاقتصاد. وقد أدركت الحكومة وجود هذه الاختلالات في مجالات شعبة المرأة في زامبيا.

وللتصدي لهذه الأوجه من عدم المساواة، اتخذت الحكومة عدداً من إجراءات. ففي قطاع التعليم، جعلت الحكومة نسبة الالتحاف بالصف الأول مناصفة بين الجنسين. وهناك برنامج للنهوض بتعليم الأطفال موضوع أساساً للتعجيل بتعليم الأطفال. وهناك إجراءات أخرى منها استبعاد الإشارة إلى صيغة المذكر/..

في الكتب الدراسية؛ وفتح باب لتعليم الفنون الصناعية والاقتصاد المنزلي أمام الجنسين للقضاء على التمييز، وإدخال نظام التدريب في المقررات الدراسية للموظفين الإناثيين، وتحصيص نسبة ٢٥ في المائة من المنح الدراسية للنساء وحدهن. كما تواصل الحكومة تخفيض معدل التحصيل الدراسي المطلوب من البنات لتأهيلهن للالتحاق بالصفوف من الصف الثامن إلى الصف العاشر. وهناك من يقول أن تخفيض معدل التحصيل يزيد من إحساس البنات بالنقص عندما يلاحظن أنهن أقل ذكاءً من البنين. ومع ذلك ظلماً ظل عبء المسؤولية المنزلية الفادح على عاتق الأطفال، سيظل هذا الإجراء الإيجابي ضرورياً.

وهذا الإجراء الإيجابي موجود أكثر في مجال التعليم. ولذلك فهناك حاجة إلى مدّ هذه الإجراءات الزمنية إلى مجالات أخرى من الحياة للتعجيل بالمساواة بين المرأة والرجل على أساس الأمر الواقع.

المادة ٥: أدوار الجنسين وأشكال تنميتهما

رغم وجود التجمعات الثقافية التي يقوم النسب فيها على جهة الأم، فإن مجتمع زامبيا نظام أبوياً صارخ، وتقوم عاداته وثقافته وديانته على سيطرة الرجل. وهذا التمييز والتقطيع الواضح بين عمل المرأة والرجل سمة ظاهرة في المجتمع. وهنا عدة ممارسات تقليدية تساعد على تعزيز تدنتي مركز المرأة.

وهناك تجمعات كثيرة تُشرط على الرجل أن يدفع مهراً عند الزواج.

ولسداد المهر تتبع عديدة، منها وضع المرأة في رتبة أدنى من الرجل باعتبارها ملكاً له. وأحياناً لا يمكن للمرأة أن تهرب من الزواج عند سداد المهر. ويوجد أيضاً تطور مزعج أحدث عهداً هو أن التجمعات القبلية التي تعارض تقاليدها دفع المهر قد أخذت تتبع هذه العادة.

وهناك تقليد آخر سلبي هو نظام تعدد الزوجات، وهو ممارسة قاصرة على الرجال الذين يعتبرون المرأة ملكاً لهم. وجدير بالإشارة أن الدستور يعترف بنظام تعدد الزوجات. وهذه العملية تضع المرأة في مركز أدنى وتحظى من قدرها.

ومراسم البلوغ عند الرجال والنساء والاستشارات قبل الزواج، وهي أمور شائعة بين جميع التجمعات الإثنية رغم اختلاف تطبيقها، تؤكد على أدوار الجنسين وتشجع على تنميتهما. إذ يجري تلقين الشابات على أساس أن دورهن الرئيسي هو أن يكن زوجات. وأحياناً طاهيات، ويقمن بأعمال التنظيف وإنجاب الأطفال ورعاية الآخرين، مع تعلم الانقياد والخضوع.

والأغاني والفنون في البلد حافلة بآيات التنميـط بين الجنسين. ومن الشائع بين الفنانين الرجال أو أحياناً الفنانات، أن يـشـرـنـ إلىـ المـرأـةـ فيـ أـغـانـيـهـمـ بشـكـلـ يـنـتـقـصـ منـ قـدـرـهـنـ.

ومعظم الفنون الشعبية في زامبيا تصور السحر باعتباره عجائزاً. ولذلك فإن مهمة السحر ترتبط في الأذهان بالمرأة، وقد تعرضت مؤخراً عدة عجائزاً للقتل على يد أفراد من العائلة أو أناس آخرين. وهذا سبب إزعاجاً للمجتمع.

وبالإضافة إلى هذه النواحي الثقافية، تعززت تبعية المرأة للرجل بإساءة تفسير الدين والكتب المقدسة. فاحترام الزوجات لآزواجهن وخضوعهن لهم سمة شائعة في كل التعاليم الدينية تقريباً في زامبيا.

حتى السلطة القضائية لم تسلم من أوجه التتعصب والتحيز الثقافي، كما توحى بذلك بعض الإعلانات القضائية. فمثلاً، من المفترض في حالات الاغتصاب أن عدم ارتداء المرأة لباساً محتشماً كان سبباً في اغتصابها.

كما أن التنميط في الكتب الدراسية والمقررات المدرسية في مجال التعليم يصور البنات والبنين في أدوارهم التقليدية. ومع ذلك فهناك جهود جارية لتغيير هذا الحال. وكانت سياسة التعليم سابقاً هي إنشاء مدارس منفصلة للبنات والبنين. ورغم وجود بعض المزايا في هذا الأمر، فإن البنات يُستبعدن من البرامج الدراسية الممتازة. فالمدارس التقنية والكلية الوحيدة في البلد المخصصة للحراجة غير مفتوحة للبنات. ومعظم المدارس التقنية التي أقيمت خصيصاً للبنين قد تغيرت وصارت تقييد كلا الجنسين.

ورغم الاعتراف رسمياً بأن الأئمة ذات وظيفة اجتماعية، فإن أسلوب تربية وتنمية الأطفال لا يعتبر مسؤولية مشتركة بين المرأة والرجل. وهذه المواقف واضحة أيضاً في مجالات أخرى من الحياة. وهناك مثل جيد هو أن التوظيف يعتبر الأئمة مصدر إزعاج واستهجان لأرباب العمل.

وقد قامت الحكومة مع المنظمات غير الحكومية بحملات توعية تتناول الأنماط الاجتماعية والثقافية وكيفية مساهمتها في خلق الاختلالات بين الجنسين في صفوف الأئمة. ولو وزارة التعليم برنامج يتصدى لأوجه التعصب والممارسات العرفية القائمة على مفهوم تدنّي مرکز أي من الجنسين. ولدى بعض المنظمات غير الحكومية مثل الداعيات إلى التغيير برامج مبتكرة تتصدى لأدوار التنميط ولعبهُ العمل الفادح لدى المرأة. كما تتناول هذه البرامج تربية وتنمية الأطفال باعتبارها مسؤولية مشتركة بين المرأة والرجل. والمأمول أيضاً أن يساعد التنسيق بين صفوف النساء إيجابياً في التفسير الصحيح للكتب المقدسة.

المادة ٦: البغاء والإتجار بالمرأة

يشير البغاء عموماً إلى المرأة أو الرجل الذي يعمل في نشاط جنسي لقاءً أجراً مدفوعاً. ومع ذلك فإن البغاء في حالة زامبيا لا يشير إلى الرجال الذين يتعاملون بالبغاء نظراً للقيم الثقافية التي تسمح وتشجع الخلاعة بين الرجال. أما حال المرأة فهو مختلف من حيث أن أي إمرأة لها علاقة جنسية برجل غير زوجها، سواءً كان ذلك بداعي الكسب الاقتصادي أو غيره، تعتبر موسمًا. ولا يتسامح المجتمع في زامبيا مع البغاء، ولذلك فإن أي إمرأة موسم تصبح متبوذة وموصومة اجتماعياً.

والرأي السائد هو أن الفقر المدقع قد زاد من الاستغلال الاجتماعي للأطفال. ورغم أن هذا التصنيف لا يحمل دائماً صفة البغاء، فإنه يعرض الشابات والبنات للبغاء. وقد انتهت دراسة أعدتها جمعية الشابات المسيحيات (١٩٩٦) إلى أن الوالدين يعرضان أطفالهما لـإساءة المعاملة الجنسية بإرسالهم لبيع المواد الغذائية في الحانات ومراعز الرياضة الترفيهية.

وليس في تشريعات زامبيا أحكام قطعية ضد البغاء، ولكن توجد فيها فقرات تحظر الأنشطة المتعلقة به. فقانون العقوبات (الفصل ٨٧ منها) أو قوانين زامبيا تشير إلى ظاهرة البغاء بوصفها ذات بعد اقتصادي ولها بعض الجوانب التي تستوجب العقاب. ومن غير الشرعي اجتذاب الزبائن، أو التكسب من إيرادات شخص يعمل بالجنس. كما أن احتجاز أي إمرأة أو فتاة رغم إرادتها وإرغامها على مزاولة الجنس مع رجل أو مع الرجال، جريمة تستوجب العقاب.

ولا توجد في زامبيا قوانين خاصة بالاتجار بالنساء، وهناك معلومات ضئيلة عن هذه الرذيلة. ويفاد بأن عدة حالات للاتجار بالمرأة والبنات قد حدثت، ولكن لا توجد شواهد ملموسة على حدوثها. ولذلك من الضروري القيام ببحث لتحديد مدى انتشار هذه المشكلة.

هناك إدراك بضرورة تعزيز التشريعات ضد حالات البغاء واستغلال البغایا والاتجار بالمرأة، ويجب اتخاذ إجراءات لذلك في نطاق إصلاحات القوانين الحالية. وهناك أيضاً إجراءات لمكافحة هذه المحنّة بإشراك المجتمع المدني، لا سيما في الكنائس وفي المنظمات غير الحكومية والتنظيمات المجتمعية المحلية. وفي البلد منظمات قليلة تحاول إصلاح البغایا وحماية الفتيات اليتيمات من العودة إلى البغاء. ويجري تمكين النساء والبنات بخلق مهارات لديهن تدر عليهم دخلاً. وهناك برامج أخرى منها تعليم الكبار، فضلاً عن تعليم الأطفال أبناء البغایا في مرحلة الحضانة وفي الصف الأول. وهناك منظمة غير حكومية اسمها تاستنا تدير نظاماً صحياً ولديها عيادة طبية تفحص المستغلين بالجنس كل ثلاثة شهور للكشف عن الأمراض المنقولة جنسياً وفيروس نقص المناعة المكتسبة/ متلازمة نقص المناعة البشرية (إيدز).

المادة ٧: الحياة السياسية وال العامة

لنساء زامبيا حرية التصويت وحرية التصويت عليهن للالتحاق بالوظائف الحكومية منذ عام ١٩٦٤. ومع ذلك ما زالت توجد اختلالات بين الجنسين من حيث مشاركة المرأة في الحياة السياسية وال العامة. وقد أشرنا قبل ذلك إلى أن النساء لا يمثلن سوى ١٢ في المائة من مجموع الموظفين المنتخبين. وقد شرعت زامبيا في فترة الثمانينيات في سياسة لإزالة المركزية. ومعنى هذا جعل عملية اتخاذ القرارات في مختلف نواحي الحياة أصق بالمستفيدن منها، سواء في القرى أو في المناطق أو على مستوى المقاطعات. ومن ثم فإن هذا يستدعي مشاركة المرأة على كافة هذه المستويات.

ويشترك الموظفون الحكوميون الأقدمون في صياغة هذه السياسات ومعظمهم من الرجال. فمثلاً، في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ كانت هناك ١٤ إمرأة و ٥٢ رجلاً يعمل في وظيفة أمين مساعد، و ٨ نساء و ٣٥ رجلاً في وظيفة أمين دائم. وفي مجلس الوزراء حيث توضع السياسة في مرحلتها النهائية يجري اعتمادها. لم يكن هناك سوى إمرأة واحدة في منصب وزير مقابل ٢٤ وزيرًا من الرجال. وبين عامي ١٩٦٤ و ١٩٩٧ بلغ عدد النساء الوزيرات أقصاه بوجود ثلاثة منهن في هذا المنصب.

وتنفيذ السياسة من أحدى مهام الخدمة المدنية التي تشمل النساء والرجال. ومع ذلك، فإن مشاركة المرأة في هذا المجال غالباً ما تكون في أدوار الخدمات مثل التمريض والتدريس.

وقلة من النساء يعملن في الخدمة في مجال دوائر الأعمال والنقابات والكنائس. ومع ذلك إزدادت خلال الفترة ١٩٨٥ و ١٩٩٣ عدد ربات الأعمال بشكل هامشي عندما ارتفعت نسبتهن من ١١,٦ في المائة إلى ١٣,٤ في المائة. وفي عام ١٩٨٥، كانت هناك ١٨٥ مؤسسة تجارية مسجلة باسم النساء مقابل ١٥٩٩ لأرباب العمل من الرجال. وعندما جاء عام ١٩٩٣ ازداد عدد النساء المالكات للمؤسسات التجارية إلى ٦٥٠ إمرأة ولكن عدد الرجال بلغ ٤٨٣٧ بعد أن كان ٦٥٠ رجلاً. كما ازدادت مشاركة المرأة في النقابات وبظهور لجان نسائية في جميع النقابات التسع عشرة المنتسبة إلى مؤتمر نقابات زامبيا.

وحدث بعض التقدم في المشاركة في النشاط الديني. فقد كان هناك عدد من حالات ترسيم النساء قسيسات وكاهنات في الطوائف البروتستانتية، مما أدى إلى مشاركة المرأة في عملية اتخاذ القرارات في الكنائس.

وتهيء الحكومة بيئه مواتية لتمكين النساء والرجال من الاشتراك في أنشطة المنظمات غير الحكومية. وقد تأكّد هذا بتزايد عدد المنظمات غير الحكومية في البلد. أما المنظمات غير الحكومية المختصة بالمرأة، فإن نموها قد تعزّز بفضل المؤتمرات العالمية الثلاثة المعنية بالمرأة التي أقيمت مؤخرًا وأثارت وعيًا بمركز المرأة في زامبيا. وهناك عدد من المنظمات غير الحكومية التي ركزت همها لأول مرة على دور المرأة في الحياة السياسية والحياة العامة.

المادة ٨: التمثيل والإشتراك دولياً

لحكومة زامبيا سياسة خالية من التمييز من حيث التمثيل فيبعثات الخارجية. وفي الماضي لم يكن مسموحًا للنساء المتزوجات بتمثيل الحكومة فيبعثات الخارجية، ولكن هذه السياسة تغيرت وصار ممكناً للمتزوجات حق التعيين للعمل فيبعثات في الخارج إذا كان بصحبة أزواجهن وأطفالهن. وبين عام ١٩٨٠ وعام ١٩٩٦ كان أقصى عدد لتمثيل المرأة فيبعثات الخارجية باعتبارها رئيسة للبعثة هو ٤ حالات من مجموع ٢٩ حالة. وعند الانتهاء من إعداد هذا التقرير كانت هناك إمرأة واحدة تعمل بصفة رئيسة بعثة.

ومعظم الموظفات فيبعثات الخارجية لزامبيا يقمن بدور مساند. فجميعبعثات الخارجية الخمسة والعشرين لديها سكرتيرات خصوصيات. وعدد الخريجين الرجال من كلية الدراسات الدبلوماسية والدولية أعلى من عدد الخريجات. فيبين عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٧ بلغ عدد الخريجين ١٨٥ شخصاً من بين ٤٤ خريجة. ومبدأ العمل الإيجابي في تعين النساء لخدمةبعثات الخارجية قضية تثير غضب الحركة النسائية.

وتتناول زامبيا، شأن أي دولة عضو بالأمم المتحدة، في الاشتراك في مختلف وكالات الأمم المتحدة مثل لجنة مركز المرأة. ويشرط في الأشخاص المنتخبين المطلوب اشتراكهم أن يكونوا موضع الترشيح والدعم من حكوماتهم. أما المناصب التي لا تأتي بالانتخاب، فلا حاجة لموافقة الحكومة عليها. وتتنافس النساء عليها على قدم المساواة مع الرجل. وقد جرى تعين قاضية للعمل في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة تقديراً لسجلها المهني. وبالقياس مع الرجال فإن عدد النساء اللواتي مثلن البلد في المنظمات الدولية أقل.

ولزامبيا سياسة خالية من التمييز من حيث إلتحق الجنسين بالوفود الدولية. ومع ذلك فإن عدد النساء المشتركات في هذه الوفود يتوقف على عدة عوامل، مثل مقدار تمثيل الجنسين في ملاك موظفي المؤسسات التابعة للوزارات أو المؤسسات الموفدة؛ ومثل أوجه التحيز بين الجنسين عند اختيار نوع الحدث. فمثلاً كان رئيس الوفد الذي حضر مؤتمر بيجين العالمي للمرأة إمراة، وكان معظم المشاركات نساء، كما حضر الرجال أيضاً هذا المؤتمر. ومع ذلك فإن معظم الاجتماعات والمؤتمرات الدولية يهيمن عليها الرجال. وللتعرف على النساء المهنيات في زامبيا، جرى إعداد دليل لهن. ونشر هذا الدليل لأول مرة عام ١٩٩٢، وجرى تقديمها إلى السلطات المختصة بالحكومة وإلى المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص.

المادة ٩: الجنسية

ينص دستور زامبيا وقانون الرعوية على قواعد لاكتساب الرعوية للمولودين في زامبيا. إلا وهي أن يكون الوالدان من مواطني زامبيا سواء بحكم التبني أو المولد. وأولئك الذين يصبحون مواطنين بحكم التجنس. وهذه القوانين سارية أيضاً في حالات فقدان الرعوية، وهي تنطبق على جميع مواطني زامبيا بصرف النظر عن نوع الجنسين.

ومع ذلك فإن حالة من يتزوجون من مواطني زامبيا ويحاولون الحصول على الرعوية في زامبيا لا تعرف المساواة بين الجنسين. فالمرأة الأجنبية المتزوجة من رجل من زامبيا يشرط في حصولها على الرعوية رسالة من الزوج يوافق فيها على طلبها للرعنوية. وقبل عام ١٩٨٩ كان القانون ينص على أن الأجنبية المتزوجة من رجل من زامبيا تستطيع أن تقدم طلباً بذلك بعد مرور ثلاث سنوات على إقامتها في البلد، بينما يكتفى الرجل الأجنبي المتزوج من إمرأة من زامبيا مؤهلاً بذلك بعد إقامته عشر سنوات في البلد. والشعور السائد بين نساء البلد أن هذه المدة أطول كثيراً من اللازم، وأنها ترمي إلى معاقبة المرأة باعتبار

زوجها أجنبي. وقد يكون عائلها الرئيسي أو الوحيد، ولا يستطيع انتهاز الفرصة المفتوحة له بغير طريق الزواج منها.

ويتيح جواز السفر للمواطنين حرية أساسية هي حق التنقل. ومع ذلك يشترط مكتب جوازات زامبيا على المرأة موافقة كتابية من أبيها والد أطفالها على سفرها. وقد ألغت المحكمة هذا الشرط ولكنه ما زال ساري المفعول. وتعترض الحكومة بحقوق الوصاية للوالدين أو للأوصياء على الأطفال سواء كانوا إناثاً أو ذكوراً. ومن هنا توجد حاجة إلى تنقية القانون بحيث يمكن تطبيقه على الوالدين أو على الأوصياء. الصفحة الأولى من جواز السفر التي تحمل صورة صاحب جواز السفر تحمل أيضاً صورة زوجته. ويشترط على المرأة المتزوجة أن تقدم بيانات عن زوجها. ويجب إلغاء هذه الاستراكات تماماً أو تطبيقها على النساء والرجال معاً.

المادة ١٠: التعليم

و نظام التعليم في زامبيا ينقسم إلى ثلاثة مستويات: مستوى الدراسات الابتدائية الذي يمتد من الصف الأول لغاية الصف السابع، والمستوى الثانوي من الصف الثامن حتى الثاني عشر، والمستوى الثالث للدراسة الجامعية ومعاهد التدريب الأخرى. وهناك حكم يقضي بالالتحاق بالمدرسة قبل الدراسة. ومن الناحية النظرية على جميع الأطفال أن يدرسوا في المدرسة تسعة سنوات، وتأمل وزارة التعليم تحقيق فرص التعليم للجميع بحلول عام ٢٠٠١.

ويقوم القطاع الخاص بتعليم الأطفال. وفي المدارس الخاصة والمدارس الدينية نحو ثلث الطلاب الملتحقين بالمدارس الثانوية. ولا توجد حالياً بيانات عن عدد المدارس الخاصة الابتدائية، ولكنها كانت قبل ذلك لا تمثل سوى ٢ في المائة من مجموع الملتحقين بهذه المرحلة. وهناك سمة ظهرت في السنوات الأخيرة هي مدارس التنمية المجتمعية، أي المدارس التي تقييمها وتدبرها وتمولها المجتمعات المحلية بدعم من المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدينية، على سبيل الاستجابة لاحتاجاتها الخاصة.

وجاء في نشرة إحصاءات التعليم في زامبيا التي تصدرها سنوياً وحدة التخطيط بوزارة التعليم أن عدد تلاميذ المدارس الابتدائية قد ازداد إلى ٩ في المائة بين عامي ١٩٨٦ و ١٩٩٥. ومن بين كل ألف طفل في المرحلة النظرية للتعليم الابتدائي (سن ١٢-٧ سنة) كان هناك ٨٣٠ طفلاً يدرسون في المدارس في عام ١٩٩٥. ولا توجد في المدارس أماكن كافية لتلبية الإقبال على المرحلة الابتدائية. والمناطق الحضرية المقامة على امتداد خط السكة الحديدية يبلغ متوسط عدد طلابها ٤٠ تلميذاً، وهناك مدارس كثيرة تعمل نوبتين أو ثلاث نوبات للتعليم، ومع ذلك هناك عدد كبير من الأطفال ما زالوا خارج المدارس.

وقد أظهرت عدة دراسات وجود اختلالات في نظام تعليم الجنسين. فبينما تتساوى نسب البنات والبنين في المرحلة الابتدائية، ترى تفاوتات في مرحلة الدراسة الثانوية وهي تزداد اتساعاً وانتشاراً إلى

إلى المستويات العليا حتى بلغت نسبة المتخلفين عن الدراسة بين الجنسين ٣ نساء لكل رجل. وفي عام ١٩٩٤ كان المقدر من ٥٠ في المائة من البنات في سن الدراسة كن خارج المدارس. وتشير البيانات المأخوذة بين عامي ١٩٨٤ و ١٩٩٦ إلى أن احتمال إنهاء البنات للمرحلة الابتدائية دائمًا ما يكون أقل احتمالاً من إتمام البنين لهذه المرحلة. وأن احتمالات تخلف الفتيات في القدرة على التعليم تزداد بازدياد فقرهن وطابعهن التراثي.

وأداء البنات تخلف في جميع صفات السبعة من شهادة إتمام الدراسة الابتدائية. فهن يتخلقن في ١٦ مادة من مجموع مواد الدراسة وعدد مادتها ١٧ مادة. وهذا يرجع لأسباب ثقافية أكثر مما يرجع إلى عجز عن تحصيل المعارف. وأداء البنات سيء لكثرتهم تحميلهن بالأعباء والمهام المنزلية. فالبنات مثلاً يؤدين ١٢ مهمة من مجموع ٢٠ مهمة محددة لهن، بينما لا يؤدي البنين سوى ٣ مهمات. وهناك عوامل أخرى، مثل توقع انخفاض الأداء، خصوصاً في العلوم والمواضيع التقنية، لدى التلميذات، ويساهم الوالدان وأو المعلمين في هذا الوضع. وكل هذه العوامل مجتمعة تشطب همة البنات وتقلل من الفرص المتاحة لهن. وقد لوحظ أن ٣٠ في المائة من البنات ينجبن أطفالاً قبل بلوغ سن ١٩ سنة. واستغلال أفراد الأسرة للجنس الآخر، والتقييم التقليدية التي ترتبط بالمرأة، هي بعض أسباب الحمل المبكر لديهن.

ولا يمكن ضمان ارتفاع مستوى التعليم بدون معلمين ذوي مؤهلات كافية. وتبلغ النسبة الحالية من المعلمين غير المدربين العاملين في المدارس الابتدائية ١٥ في المائة. ونظراً لسوء المرتبات وشروط الخدمة، يفضل المدرسوون العمل في المعاهد الخاصة. وينفر الناس من الالتحاق بالمدارس في المناطق الريفية لأسباب مختلفة، أولها نقص الهياكل الأساسية والمنافع. وهناك ١٥ ٧٧٢ معلماً متدرباً من الرجال مقابل ٧٤٤ معلمة مدربة. ولا يوجد سوى ٢٩٥١ معلمة مقابل ٦٠٦١ معلماً من الرجال. وتعمل الحكومة على تعزيز الجهد لضمان تجهيز المدارس بمدرسين متدربين كفاية من النساء والرجال، وتوجد حالياً استراتيجية لزيادة توظيف المدرسين المدربين بزيادة مشاركة الطفلاً في التعليم باعتبار أن المدارس قدوة لهن. وهذا تطور إيجابي.

وتدرك الحكومة أنها لا تستطيع مس جميع التوقعات في مجال التعليم. فالمدارس الخاصة والمجتمعية توفر التعليم الأساسي خارج نظام التعليم الرسمي، وهي تشجعها باعتبارها طريقة بدائلة. وحتى الآن تتكتل معظم المدارس المجتمعية الموجودة في المناطق الحضرية بحاجات البنات والفقراء واليتامى. ويوجد حالياً نحو ٣٠٠٠ طفل ملتحق بـ ٢٢ مدرسة مجتمعية، ونحو ٦٥ في المائة من هؤلاء التلاميذ من البنات. ومعظم هذه المدارس تديرها منظمات غير حكومية ومنظمات دينية وتعمل في أماكن مؤقتة. وكثيراً ما يكون المدرسوون غير المدربين فيها هم معظم العاملين فيها ويعملون متقطعين. وتشير سرعة نمو المدارس المجتمعية إلى أنها عنصر هام في التكفل بسد الضغط الشديد على أماكن المدارس. ولهذا فإن الحاجة تدعو إلى التنسيق بين أنشطة كافة المنظمات التي تدير هذه المدارس لكي تتحقق هذه المبادرة أقصى فائدة ممكنة. وقد شكلت هذه المنظمات مظلة جامعة عبارة عن فريق للاتصال يحمل اسم المدارس المجتمعية المشتركة في زامبيا وتدعمها منظمة اليونيسيف. والمهام الأساسية لهذا الفريق هو تنسيق

الأنشطة وإيجاد تواصل بين المدارس المجتمعية. وقد وضعت هذه المدارس مناهج دراسية ودليل للمدرسين العاملين في المدارس المجتمعية عنوانه SPARK بمساعدة اليونيسيف.

ويشارك القطاع الخاص والكنائس في التدريس وفي أعمال السكرتارية والتدريب على المهن التجارية، إلى جانب التعليم الأساسي. وحدثت زيادة ملحوظة في عدد معاهد التدريب على المهارات الخاصة منذ عام ١٩٨٧. وتتكفل هذه المعاهد بحاجات المتدربين الذين لا يستطيعون الالتحاق ببرامج الحكومة الخاصة بالتعليم التقني والتدريب المهني نظراً للعدد المحدود من هذه الأماكن. وتتوارج مساهمة المنظمات غير الحكومية في مجال التعليم بين مرحلة ما قبل الدراسة والتعليم الثانوي للكبار والتدريب على المهارات. وتركز برامج المنظمات غير الحكومية على الصحة الأساسية والتغذية وتعليم الخدمة المدنية. كما تقدم أنشطة ترفيهية مثل الألعاب الرياضية.

وما زال تهيئة التعليم الأساسي لمحو الأمية جهداً مستمراً منذ الاستقلال. وفي عام ١٩٩١ أقامت الحكومة التحالف الوطني للنهوض بمحو الأمية وأمانة عامة لمحو الأمية في زامبيا في وزارة التنمية المجتمعية والخدمات الاجتماعية. ومن أهداف الأمانة تشجيع التوعية بحقوق المرأة وتنظيم محو الأمية الأساسي بين النساء. وقد استطاعت وزارة التنمية المجتمعية والخدمات الاجتماعية حتى الآن إلحاقي ٦١٦ إمرأة و ١٣٩٠٦ رجلاً ببرنامج محو الأمية. وهناك معاهد أخرى أقامت صفوفاً لمحو الأمية مثل رابطة زامبيا لتعليم الكبار، تتبع وزارة التعليم ومهمتها التدريب على المهارات. وتقدم إدارة تعليم الكبار بجامعة زامبيا دورة دراسية تتمتد عامين للحصول على شهادة في تعليم الكبار. كما تقدم المنظمات غير الحكومية التعليم لمحو الأمية. وجمعية الشابات المسيحيات مثلاً تدخل محو الأمية في صلب مشروع يركز على النساء والشباب.

وقد رعت سياسة التعليم الوطنية لعام ١٩٩٦ مشاكل التعليم هذه، لا سيما مشاكل تعليم البنات. ودرك هذه السياسة أن الدولة ملتزمة بحماية فرص التعليم لكل مواطن زامبيا والنهوض بها، خصوصاً للنساء. والعناصر الأساسية في سياسة تعليم الجنسين هي:

* تحقيق التوازن بين الجنسين في معاهد التعليم وداخل نظام التعليم؛

* ضمان الاندماج بين الطالبات والطلاب الذكور باعتبارهم جميراً مستفيدين ومتساوين على كافة مستويات التعليم؛

* اتخاذ إجراءات لتشجيع مشاركة البنات في العلم والتكنولوجيا.

ولضمان تحقيق هذه الأهداف أصدرت وزارة التعليم توجيهات إلى المدارس لجعل نسب التحاق الجنسين بالتساوي في الصف الأول. مع ذلك أظهرت البحوث أن هذا غير ممكن حتى الآن لأن كثيرة من الوالدين في المناطق الريفية لا يطالبون بهذا الحق. وأحياناً يسحبون بناتهم من المدرسة. وبذلك يرغمون/..

المدرسين على ملء الصفوف بالأطفال الذكور. كما أصدرت الوزارة توجيههاً يقضى بتخصيص ٢٥ في المائة من المنح الدراسية للنساء المؤهلات للالتحاق بالجامعة. وأدخلت الوزارة برنامج مواجهة الطفل بالطفل بهدف المساعدة في تغيير مواقف البنين والبنات، ومواقف المدرسين من البنات.

ونظراً لانخفاض مستويات مشاركة البنات في التعليم الرسمي، وضعت الحكومة بالشراكة مع دوائر المانحين والمنظمات غير الحكومية برامج للتعجيل بتعليم الطفّلات. ويقوم برنامج النهوض بتعليم الطفّلات على المبدأ القائل بأن زيادة الاستثمار بتعليم الطفّلات يمكن أن يعجل بالنمو بعدة طرق. فهو يقلل معدلات الرسوبية العالية، ويخفّف من حدوث الحمل المبكر ومعدلات الخصوبة. وهناك برنامج اسمه بيج PAGE تنفذه وزارة التعليم بهدف القيام ببحوث في التواهي الأساسية من تعليم البنات، والدعوة بالتباهي عن البنات إلى تعليمهن. وتشجيع ظهور قدوات للبنات. ودعم المدرسين والوالدين. وإنشاء صنوف لتعليم كل جنسقضايا الجنسية، واتخاذ تدابير لمنع انتشار فيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز. وتشمل بعض إجراءات برنامج بيج استبعاد صيغة المذكر من الكتب المدرسية، وفتح تدريس مواضيع الفنون الصناعية والتدبير المنزلي للجنسين، وتدريب موظفي التنمية على وضع مقررات التنمية، وتخصيص ٢٥ في المائة من المنح الحكومية للنساء وحدهن إذا كن مؤهلات للالتحاق بالجامعة. وبالإضافة إلى ذلك يجري تيسير التحاق البنات بالصفوف العليا. وقد وضع برنامج بيج نظاماً مبتكرة يدخل قضايا الجنسين في "المقررات الدراسية لكل من الجنسين" بهدف إدخال مواضيع قضايا الجنسين والتغير الاجتماعي في الدورات الدراسية العادية لكليات تدريب المعلمين. ومع أن تقييمات البرنامج قد أظهرت أنه يسير سيراً حسناً، وهناك من يقول أن التركيز على الطفّلة قد يكون على حساب الأطفال الذكور. ومع ذلك هناك اتفاق على ضرورة التركيز على تعليم الطفّلات لتضييق الفجوة الناشئة من الاختلالات التي خلقتها سياسات التعليم السابقة.

وهناك برنامج للاستثمار في قطاع التعليم الأساسي تنفذه وزارة التعليم لتحسين وإصلاح نظام التعليم، والمراد منه هو زيادة الإقبال على التعليم الثانوي والجامعة. وسوف يشمل تنفيذ هذا البرنامج دعم عملية الإصلاح الجاري في إطار هذا البرنامج. والهدف الطويل الأجل منه هو تحسين الإدارة وكفاءة استغلال الموارد البشرية والمالية الداخلة في نظام اللامركزية وإصلاح الميزانية وتعليم المدرسين.

وتشترك منظمتان دوليتان في تعليم الطفّلات والنساء في زامبيا. وإنها منتدى إحصائيات التربية الأفريقية والهدف منه تسليط الضوء على أولويات تعليم المرأة والبنات، وإيجاد توافق في الآراء على نوع الدعم اللازم للتعجيل بمشاركة المرأة في التعليم. واستغلال وسائل الإعلام الجماهيرية في حملات التوعية: والتأثير في السياسات المتصلة بتعليم الإناث، وتشجيع الحكومة ودوائر المانحين والمنظمات غير الحكومية على زيادة الاستثمار في التعليم؛ وتوثيق ونشر استراتيجيات مبتكرة للإسراع بمشاركة الإناث في التعليم؛ والتقليل إلى أقصى حد من العوائق التي تواجه تعليم الإناث. أما المنظمة الثانية فاسمها بعثة التحالف، ودورها هو تعزيز دور التنظيمات الأفريقية غير الحكومية والمجتمعية المحلية على تحسين تعليم البنات. ويفغطي نشاط منتدى إحصائيات التربية الأفريقية أربعة بلدان منها زامبيا.

المادة ١١: التوظيف

يعترف دستور زامبيا بتساوي حقوق الرجال والنساء في الاشتراك في الاقتصاد والتمتع بمهارات العملة المنصفة وبشروط العمل المأمون والصحي. ولا يحوز مطالبة أي شخص أن يستغل بأعمال السخرة. كما أن التوظيف في زامبيا تنظمه لوائح أساسية ومساومات جماعية فضلاً عن القانون العام الذي ينظم عمل الرجل والمرأة. وكل من الجنسين نفس الحق في الدخول في عقود للتوظيف.

وكانت القوانين الماضية تحظر على المرأة الاشتغال بأنواع معينة من العمل. فقد جرى إلغاء عملها في العمل الليل أو في المناجم. وهناك تغير إيجابي آخر في مجال استخدام اللغة فمثلاً تغير اسم "قانون الرجال العاملين" إلى "قانون تعويض العمال". وتتمسك المحاكم بحقوق المرأة في الحصول على إجازة أمومة وفي حقها في الحفاظ على الأسرة كوحدة.

وصدقت زامبيا على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن تساوي أجر الرجل والمرأة. ومع ذلك فإن هناك تفاوتات في الدخل بين الرجل والمرأة إذا كانتا على نفس مستوى التعليم ويهديات نفس العمل المطلوب. كما يكسب الرجل أجراً إضافياً من اشتغاله بعمل إضافي، بينما يصعب على المرأة القيام بعملين نظراً لازدواج عملها في الوظيفة والمنزل. ونتيجة لذلك ينحو الرجل إلى التقدم في عمله بأسرع من المرأة، كما يزيد من التفاوتات في الدخل بينهما.

ولكل من الجنسين حق متساو في التدريب من الناحية القانونية والنظرية. أما من الناحية العملية فإن تدريب المرأة وتشجيعها بتحيز ضد المرأة نظراً لوجود إحساس عام بأن ازدواج دور المرأة كعاملة وأم يجعلها عاملة غير مستقرة. وللحكومة سياسة جديدة في التدريب بتحيز ضد تدريب النساء والموظفات العاجزات، تمثلياً مع اشتراطات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. ولا يوجد تقييم لهذه السياسة حتى الآن.

وما تزال بعض ممارسات التوظيف التي أملتها القوانين السابقة سارية رغم طابعها التمييزي. فقد ظلت النساء المتزوجات لفترة طويلة محرومات من حق بدل السكن والإسكان. وقد تغير هذا الوضع فصارت المتزوجات يتمتعن بحق بدل السكن والإسكان. ومع ذلك فإن الوحدات السكنية تعطى في العادة للرجال. ويمكن إرجاع ذلك إلى وجة النظر التقليدية التي تحدد المسؤوليات والأدوار النمطية للنساء والرجال من حيث ترتيبات الزواج. كما أن دور الذكور في شغل وظائف أعلى من وظائف زوجاتهن يساهم في هذا الوضع. وحتى الآونة الأخيرة كان موظفو الخدمة المدنية من الرجال يتتقاعدون في سن ٥٥ سنة، بينما كانت النساء يتتقاعدن في سن الخمسين. وقد عملت الحكومة على توحيد التقاعد للجنسين.

وينص قانون العمل على منح إجازة أمومة مدفوعة الأجر بالكامل بعد إتمام سنتين من الخدمة. ورغم محاولات بعض أصحاب العمل أحياناً القضاء على حق النساء في ذلك فإن المحاكم تتمسك بالقانون.

وتعتبر الأسرة في زامبيا المصدر الأولي لرعاية الطفل، ومع ذلك فإن دور الشركاء الذكور أو الأقارب الذكور في الاعتناء بالأطفال موجود على أدنى حد. ومن الشائع في المناطق الحضرية الاستعانت بأخر بن لرعاية الأطفال. فلا توجد دور حضانة كافية تسد حاجات النساء، رغم تهيئة الحكومة والسلطات المحلية ببعض التسهيلات والمرافق. وهناك إدراك بأن الرضاعة الطبيعية أفضل شيء للطفل. بيد أن معظم أرباب الأعمال لا يقدمون مراافق للرضاعة الطبيعية ولا يسمحون للنساء بالتوقف عن العمل لإرضاع الطفل بعد انتهاء المدة المقررة لـإجازة الأمومة. وقد قامت اللجنة الوطنية للغذاء والتغذية بدعم من اليونيسيف بحملات مكثفة لتشجيع الأمهات على الرضاعة الطبيعية.

وتشارك الحكومة وأصحاب المصالح الأخرى في جهود لضمان جعل أماكن العمل مناسبة للأمهات والأطفال.

وبعض أرباب الأعمال ما زالوا يفضلون الذكور على الإناث في الوظائف التي يستطيع أي من الجنسين القيام بها.

وما زالت مشاركة المرأة في الاقتصاد غير كافية، وقد جاء في الدراسة الاستقصائية السكانية والصحية لزامبيا أن ٥٤ في المائة من النساء لا يعملن في وظائف، وأن ٢١ في المائة يعملن طوال العام، وأن ١٩ في المائة يشتغلن بأعمال موسمية، وأن ٦ في المائة منهن يعملن أحياناً. كما أن زامبيا ما تزال تشهد انخفاضاً في التوظيف الرسمي بسبب الأثر السلبي للإصلاحات الاقتصادية، وبسبب سياسة التكيف الهيكلي. أما في قطاع التوظيف فان وضع المرأة أقل استقراراً. وفي عام ١٩٩٤ كان ٤٠٠ من مجموع الموظفين العاملين في قطاع الحكم المحلي نساء. وعندما جاء شهر حزيران/يونيه عام ١٩٩٥ انخفض هذا العدد إلى ٣٣٠ إمرأة كما انخفض عدد النساء الموظفات في المؤسسات التابعة للدولة من ١٨٣٠ في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ١٦٢٠ في حزيران/يونيه ١٩٩٥.

وبينما كان القطاع غير الرسمي تسيطر عليه النساء قبل برنامج الإصلاح الاقتصادي؛ صار الشبان الذكور يملأون هذا القطاع ويستبعدون النساء والشابات منه. ولذلك فإن هذه التغيرات في سوق العمل قد أثرت في النساء أكثر من الرجال.

المادة ١٢: الصحة

اتخذت خطوات خلال الفترة بين عامي ١٩٩١ و ١٩٩٦ لصلاح القطاع الصحي لتزويد كل مواطنين زامبيا بنظام صحي شامل معقول الثمن ومجزي التكاليف بالقرب من مجتمعاتهم المحلية. وقد أزال قانون الخدمات الصحية الوطنية لعام ١٩٩٥ السياسة الصحية الوطنية لنظام المركزية في القطاع الصحي، وبذلك انتقلت المسؤوليات المالية والإدارية إلى المناطق، وأيضاً إلى الأفراد والمجتمعات المحلية. وللمجتمعات

المحلية ومنها النساء الموجودات فيها حاليا، من الناحية النظرية، بعض التأثير في التخطيط المحلي للأنشطة وتحديد الأولويات في الأمور المتعلقة بصحتها.

وحدث تحسن طفيف في فرص حصول المرأة على الخدمات الصحية. ففي عام ١٩٩١ كان لدى ٧٢ في المائة من الأسر المعيشية الريفية إمكانية التردد على المرافق الصحية التي تبعد ١٥ كيلومترا عن منازلهن. وفي عام ١٩٩٣ ارتفعت النسبة إلى ٨٥ في المائة. ورغم عدم وجود بيانات مستقلة لكل من الجنسين فيما يتعلق بالوصول إلى هذه الخدمات المادية، فيمكن القول أن النساء والرجال متساوون في طريق الحصول على خدمات الرعاية الصحية، ومع ذلك لوحظ أن النساء أكثر تأثرا بطول المسافة إلى المرافق الصحية، لأنه طالما بعد الطريق قلت احتمالات ذهابهن إلى المراكز الصحية. كما أن نساء كثيرات ما زلن يحتاجن إلى موافقة رجل في الأسرة لزيارة المركز الصحي، وهذا الشرط يزداد أهمية كلما طال الطريق. وهناك سبب جذري رئيسي لهذه القيود هو أن المرأة تتحمل مسؤوليات رعاية الأسرة. كما أن إدخال نظام سداد رسوم الكشف الطبي في عام ١٩٩٣ بمقتضى برنامج الإصلاح قد أساء إلى وضع المرأة وخصوصا المرأة الريفية والتي تملك موارد محدودة.

وانخفاض الأجل المتوقع ظاهر من ارتفاع عدد الوفيات، خصوصا بين النساء والأطفال. وفي تقديم الدراسة الاستقصائية السكانية الصحية في زامبيا لعام ١٩٩٦ أن معدل وفيات الأمهات وقدره ٦٤٩ وفاة لكل مائة ألف مولود حي، هو من أعلى النسب في العالم. وأحد العوامل التي تسهم في معدل وفيات الأمهات هو أن أكثر من نصف النساء بقليل يلدن داخل المنزل دون مساعدة من العاملات الصحيات المتدربات، خصوصا في المناطق الريفية. كما تسهم وفيات المراهقات الحوامل في ارتفاع الوفيات. وتشير إحصاءات مستشفى التدريس الجامعي (١٩٩٥) أن ٧٥ في المائة من وفيات الأمهات كان أمهات مراهقات. وربع حالات الوفاة المسجلة على الأقل تقع بين الأمهات المراهقات نتيجة التسبب في الإجهاض.

ولتخفيض وفيات الأمهات وحالات الإعتلال بعد الولادة وما قبلها، رسمت زامبيا برنامجا للأمومة المأمومة. فكثيرا ما يحدث في المناطق الريفية أن تتولى قريبات المرأة ذو القابلات التقليديات رعاية الأم، وهن لا يعرفن الكثير عن أساليب الأمومة المأمومة. ومنذ عام ١٩٨٣، تدير الحكومة برامج لتدريب القابلات التقليديات والعاملين في الصحة المجتمعية لتحسين مستوى الخدمات الذين يقدمونها وتشجيعهن على مساعدة المرأة في التماس خدمات ما قبل الولادة وبعدها. وذكرت الدراسة الاستقصائية السكانية والصحية لعام ١٩٩٦ أن ٩٦ في المائة من النساء اللواتي كن حوامل في العام الأسبق من تلقين رعاية قبل الولادة على يد مقدم للرعاية مدرّب.

وفي ١٩٩٦ فتحت الحكومة سياستها السكانية لعام ١٩٨٩ التي كانت تركز على تخفيض حجم الأسرة. ودرك هذه السياسة المنقحة أوجه الترابط القائمة بين العوامل السكانية والعوامل الاجتماعية الاقتصادية والثقافية، وتراعي قضایا صحة المراهقين والأمومة المأمومة وفيروس نقص المناعة المكتسب/ الإيدز كما تنص هذه السياسة على فرص الحصول على المعلومات. و ٩٠ في المائة من النساء الناشطات جنسيا يعرفن على الأقل أسلوبا عصريا لتنظيم الأسرة. والرجال أكثر الأنواع شيوعا بين المراهقين. بينما

تفصل النساء استعمال أقراص منع الحمل. ويوجد تفاوت بين مقدار العلم بوجود وسائل منع الحمل واستعمالها فعلا. وفي عام ١٩٩٦ كانت نسبة النساء اللواتي يستعملن وسائل منع الحمل من شتى الأنواع تبلغ ٢٦ في المائة فقط، بل أقل من ذلك، إلى جانب ١٤ في المائة يستخدمن أساليب أكثر تقدماً وموثوقة. ويمكن إرجاع ذلك جزئياً إلى هذه السياسة التي ظلت تتطلب المرأة حتى عام ١٩٩٠ بابراز شهادة موافقة زوجها قبل أن تحصل على وسائل منع الحمل. ورغم أن هذه السياسة الرسمية قد تغيرت، فإنها ما تزال سارية حتى الآن لأن كثيراً من الناس، ومنهم العاملين في العيادات الصحية، لا يدركون أن موافقة الزوج لم تعد ضرورية.

ويؤدي انخفاض اتباع أسلوب تنظيم الأسرة إلى حالات حمل غير مرغوبة وإلى حالات إجهاض غير مأمونة قد تعرض الأم إلى خطر الوفاة. وقانون العقوبات يعتبر الإجهاض جنائية. ومع أن قانون إنهاء حالات الحمل يسمح بالإجهاض لأسباب صحية، فإن النساء والبنات المراهقات ومتقدمي الخدمات لا علم لهم بهذه الأحكام القانونية. حتى من أولئك الذين قد يعرفون هذا القانون، فإن الإجهاض القانوني يصبح أسلوباً تلقائياً. والقرار النهائي بجواز الإجهاض يصدره فريق من ثلاثة أطباء أحدهم طبيب نفسي. وبين عامي ١٩٩٥ و ١٩٩٢ كان هناك ٧ أطباء لكل مليون شخص. وإذا شاءت إمرأة في المناطق الريفية إنهاء حملها فإنها لا تستطيع ذلك لعدم وجود أطباء هناك يصدرون هذا القرار ويقومون بعملية الإجهاض.

وتساهم ظاهرة فيروس نقص المناعة المكتسبة/ الإيدز في كثرة ارتفاع الوفيات. إذ تبين البيانات المأخوذة من عيادات ما قبل مرحلة الولادة لعام ١٩٩٤ أن نسبة انتشاره في سكان الحضر تبلغ ٣١,٩ في المائة حسب تقدير دراسة جرت في عام ١٩٩٦؛ تبلغ نسبة شيع فيروس نقص المناعة المكتسبة أعلىها بين النساء في سن ٢٠ إلى ٣٠ سنة. بينما تبلغ هذه النسبة أقصاها لدى الرجال في سن ٣٠ إلى ٤٠ سنة وفي الجماعات المنغلقة المكونة من أفراد أصغر سنًا فإن نسبة فيروس نقص المناعة المكتسبة بين النساء أعلى منه لدى الرجال، إذ تبلغ نسبة العدوى بين الإناث بين سن ١٥ - ١٩ سنة خمسة أضعاف ما هي عليه بين الذكور.

ويؤثر سوء التغذية في كثير من نساء وأطفال زامبيا. و ٤٢ في المائة من أطفال زامبيا مصابون بالقصوع الذي يعتبر علامة لسوء التغذية لفترة طويلة. وتشدد الحكومة على التعاون وتقاسم الموارد بين مختلف القطاعات في مجال التغذية. وفي كثير من أنحاء البلد تتعاون وزارتا الزراعة والصحة فعلاً لتحسين حالة تغذية الناس في هذه المناطق. كما توجه سياسة لتغذية الناس بإضافة المقويات إلى الطعام.

ومع أن سرطان الرحم أكثر أنواع السرطان شيوعاً بين نساء زامبيا، فإن برامج الكشف عليه قليلة، ولا توجد تقريرياً أية اعتمادات مالية لمعالجة هذا المرض في مرحلته المبكرة.

المادة ١٣: الضمان الاجتماعي والاستحقاقات الاقتصادية

سياسة الحكومة هي تخفيف معاناة الناس غير القادرين على التكفل بأنفسهم. ولهذه الغاية هناك عدّة برامج موضوعة سارية مثل نظام المساعدة في الرعاية العامة، ونظام رعاية الطفل والمرأة، وشبكة الأمان الاجتماعية، وتديرها جمّيعاً وزارة التنمية المجتمعية والخدمات الاجتماعية. ومع ذلك فإن قدرة الوزارة ومواردها الحالية ليست كافية.

وتحاول الحكومة من خلال نظام المساعدة في الرعاية العامة سد حاجات مواطني زامبيا المعوزين، خصوصاً للطاعنين في السن، والمعوقين، وضحايا الكوارث، والمرضى المزمنين، ومن هم بانتظار العودة إلى أوطانهم، من خلال تقديم الغذاء والمأوى وأيضاً بسداد النفقات الطبية وثمن اللوازم المدرسية. ويبين تقييم أجرته مؤسسة هولواي وشركاه (١٩٩٦) أن عدد ونسبة الطاعنين في السن المستفيدين من نظام المساعدة في الرعاية العامة قد ازداد ارتفاعاً منذ سنة ١٩٩٣. ومع ذلك فإن النسبة المئوية للعاجزين والنساء والأطفال الذين ليس لهم عائل لم يطرأ عليها تغيير يذكر.

وتؤيد مختلف التشريعات حق الزوجة في استحقاقات زوجها عند وفاته. وقد جاء في قانون تعويض العاملين أن للأرامل حق تحصيل أية مبالغ مادية إذا وقع حادث أدى إلى وفاته. ويدفع صندوق التوفير الوطني لزامبيا استحقاقات للأرامل عند عدم وجود مرشح آخر. كما تُدفع للزوجة بدلات الإسكان.

و قبل عام ١٩٨٩ كانت تجري معاملة المتزوجين كوحدة ضريبية. وكانت إيرادات المتزوجة تعامل بوصفها دخلاً إضافياً لزامبيا. ولذلك فإن دخل المرأة المتزوجة كان يخضع لضريبة أعلى رغم عدم حقها في الحصول على أية بدلات. فجمعية البدلات، بما في ذلك بدل الطفل، تُدفع إلى الزوج. وحتى لو كان زوجها عاطلاً عن العمل، لا يمكنها المطالبة ببدل الزواج. ومع ذلك يمكنها أن تطالب ببدل باعتبارها غير متزوجة ولها أطفال. وبعد سنة ١٩٨٩ لم يعد للحالة الزوجية أي أثر على الدخل الخاضع للضريبة أياً كان نوع الجنس. على أن البدلات ما تزال مدفوعة للزوج وحده، ولا يمكن تحويلها إلى الزوجة.

ورغم عدم وجود قانون أو سياسة حكومية تميز ضد المرأة في مجال الائتمان، فقد وردت إشارات إلى عدد المشاكل التي لها صلة بعدم قدرة المرأة على الحصول على القروض. وأوجه التحيز الثقافية والمؤسسية ضد المرأة ظاهرة في صورة عوائق إدارية، مثل المصارف التي تصر على موافقة الزوج على طلب زوجته بالحصول على قرض، وأو تقديم ضمان إضافي منه. وقد يحدث هذا حتى عندما تكون الزوجة منفردة بملكية أملاكها. كما أن المرأة تنقصها المعلومات عن وجود القروض والإجراءات المطلوبة التي تعتبر في حد ذاتها عوائق، نظراً لكثرة النساء الأميات.

أما في المناطق الريفية، فقلما تستطيع المرأة الحصول على قرض. ويحجز قانون الائتمان الزراعي استخدام الثروة الحيوانية كضمان إضافي. وفي الأسر المعيشية التقليدية يتحكم الرجل في الثروة الحيوانية. وتعامل معظم الثقافات التقليدية المرأة باعتبارها عاملة رغم أنها تمثل معظم المزارعات المشتغلات

بالفلاحة فهي تنتج ٨٠ في المائة من المخزون الغذائي للأمة. وحتى عندما تكون المرأة فعلاً صاحبة أملك، فإن هذه المواقف قلماً تتغير. فالمؤسسات الزراعية (العوامل البشرية) نفسها لا تسلم من أوجه التحصّب هذه.

وقد أدركت الحكومة معاناة معظم النساء اللواتي يتحملن عبء المساوى الاجتماعي والاقتصادية فأخذت تقرض الجماعات النسائية العاملة في أنشطة مدرة للدخل مثل الكسارات المطرقة. ومع ذلك فقد لوحظ كثيراً أن المرأة غير مهيأة لإدارة المشاريع التجارية وعليها أن تعتمد على شركاء أو موظفين من الذكور الذين هم بعد ذلك المستفيدون الرئيسيون منها.

ومن جهة أخرى، يبدو أن المرأة حققت نجاحاً أكبر في منتديات الأنشطة الترويجية النسائية لما حققته في المؤسسات التجارية. وتذكر التقارير أن هذه المنتديات الترويجية تسمح لها بتحصيل المعارف والمهارات. وأنها أكثر مقدرة على توليد الدخل وإدارة أنشطتها الخاصة بها. ويزداد استعداد الزوج للمساعدة في أداء المهام المنزلية من أجل تسهيل مشاركة زوجته بداعف الكسب المالي. ولذلك يمكن القول أن الأزواج عندما يقدرون المساهمة الإيجابية للأنشطة التي يقومون بها لكسب الرزق لأسرهم، فإنهم يزدادون استعداداً لتغيير مواقفهم المتأنصة في التقليد الثقافي التي تحظر على المرأة فرص العمل.

وقد أدخلت الحكومة سياسة جديدة في مجال إتاحة الرياضة للجميع، فهي تشجع على مساواة المرأة والرجل على كافة المستويات. وهذه السياسة برنامج شعبي - قوامه لجنة يجري انتخاب القياديين فيها بأسلوب ديمقراطي بهدف إعطاء الجميع فرصة الاشتراك في الأنشطة بغض النظر عن المركز الاجتماعي، والعقيدة، والدين أو القدرات الجسمانية أو العقلية أو الأصول الإثنية.

وقد بدأ العمل بهذا البرنامج منذ عهد قريب جداً. وفيما عدا ذلك فإن جميع أنواع الرياضة، باستثناء كرة الشبكة، يسيطر عليها الرجال. وهناك حاجة إلى إعادة توجيه البرنامج، بما في ذلك تغيير محول تركيز وسائل الإعلام الجماهيرية، لتحقيق التغطية الإخبارية المتوازنة.

المادة ٤: البرامج الخاصة بالنساء الريفيات

رغم أن نسبة التحضر في زامبيا تبلغ ٤٣ في المائة، وهي من أعلى المصادر في المنطقة، فإن سكان الريف أكثر من ذلك بكثير. وكثير من الانتاج الزراعي يأتي من المناطق الريفية. وصغار الملاك المزارعين يمثلون ٧٥ في المائة من مجموع المستغلين بالزراعة من الجنسين، ولكن النساء المزارعات يمثلن الأغلبية بينهم ورغم أنهن قد يكن أعضاء في أسر معيشية يرأسها رجل أو إمرأة. ومع ذلك تجد أن النساء حتى لوكن يعشن ضمن أسر معيشية ترأسها إمرأة، فانهن لا يتخدن القرارات بالضرورة، لأن الثقافة كثيرة ما تملّي أن يكون الرجال هم الذين يتخدون القرارات في المجتمع المحلي.

ونحو ٩٠ في المائة من الأسر المعيشية الزراعية الصغيرة أو المتوسطة الحجم تعتبر فقيرة أو غير قادرة على ضمان التغذية السكانية لها. والأسر المعيشية الزراعية التي ترأسها إمرأة هي أشد الفئات فقراً وتضعفها في زامبيا. وهناك سبب رئيسي لتفشي الفقر عموماً بين المرأة الريفية وله علاقة بالرجل. لأن الرجل يتحكم في قائل الانتاج، بينما ينحو الانتاج الزراعي للمرأة إلى التركيز على الانتاج الكفافى للأسرة. وحتى عندما تشتراك المرأة في إنتاج المحاصيل النقدية - كما يحدث كثيراً - فإن هذا يكون في العادة باعتبارها عاملة في الحقول الزراعية للزوج. والأزواج هم الذين يتحكمون في المحاصيل وفي الدخل الآتي من المحاصيل النقدية. كما أن المرأة في المناطق الريفية لا سلطة لها على المال المتاح.

ومعظم النساء الريفيات مصنفات إلى ربات منازل أو عاطلات عن العمل أو غير ناشئات اقتصادياً، ومع ذلك فانهن يعملن في الانتاج الزراعي الكفافى، وفي العمل المنزلي بدون أجر مدفوع، وفي العمل الموسمي في الزراعة لقاء أجر أو في أشكال متنوعة تجمع بين هذه الأنشطة. والطرق الريفية معروفة في معظم البلد، وتستخدم المرأة الريفية على الطرق البدائية الضيقة المخصصة للمشاة، والقوارب، والدرجات إلى حد ما. والهياكل الأساسية من الطرق غير موجودة أو غير موثوقة. ويعني هذا أن فرص وصول المرأة إلى السوق محدودة. وفي معظم المناطق الريفية تكون فرص المرأة في الحصول على الطاقة محصورة في جمع الحطب والفحش. وتنوء المرأة الريفية بما تحمله من أحمال ثقيلة على رأسها في معظم الحالات من الحطب أو المنتجات الزراعية أحياناً إلى جانب ما تحمله أحياناً من أطفال على ظهرها.

وقد أدخلت الحكومة برامج للتنمية الريفية في المناطق الريفية مثل الزراعة التي سيأتي ذكرها في الفقرات التالية. و تستجيب هذه البرامج لاهتمامات الجنسين بالمرأة الريفية.

ومعدلات الوفاة بين نساء المناطق الريفية أعلى مما هي عليه في المناطق الحضرية، نظراً لطول الطريق إلى المراكز الصحية الريفية أو لسوء التعليم. ولقيود أخرى لها صلة بعجز المرأة وزوجها وأقاربها عن الإدراك أن الصحة ضرورية للبقاء. وبينما ذكرت الدراسة الاستقصائية السكانية والصحية لعام ١٩٩٦ أن عدد وفيات الأمهات يبلغ ٦٤٩ وفاة لكل مائة ألف مولود حي، فإن الدراسات التي جرت في المجتمعات الصغيرة في المقاطعة الغربية ومقاطعة لوابولا تفيد بأن الأرقام هنا تصل إلى نحو ١٢٠٠ وفاة لكل مائة ألف مولود حي.

وأقرب مركز صحي إلى أي إمرأة ريفية يبعد ١٢ كيلومتراً. ولتحسين فرص الوصول إلى المرافق الصحية تشدد الاصلاحات الصحية على إزالة المركزية في الخدمات من المستوى المركزي إلى مستوى المناطق. كما زادت الحكومة عدد المراكز الصحية من ١٠٤٢ عام ١٩٩١ إلى ١٠٨٢ مركزاً في عام ١٩٩٦. وهي تعمل على تحسين مستوى كثير من المرافق من أجل زيادة تنوع الخدمات المقدمة. والمراكز الصحية الريفية سيئة التجهيز من حيث إمدادها بالأدوية والمعدات. كما توجد مراكز صحية ريفية كثيرة تنقصها وسائل النقل والاتصال. وقد أساء نظام تقاسم التكاليف إلى فقراء الريف الذين لا طاقة لهم بتحمل رسوم العيادات أو ثمن الأدوية في القطاع الخاص.

وتتأثر خدمات الصحة الإنجابية المقدمة للنساء الريفيات بكل هذه العوامل. وخدمات الرعاية قبل الولادة تغطي تقريبا كل البلد. كما جاء في الدراسة الاستقصائية السكانية والصحية لعام ١٩٩٦. ومع ذلك فإن ربع النساء الريفيات يلدن في المراكز الصحية، وأكثر من نصفهن يلدن على يد أفراد الأسرة غير المدربين. و ٨ في المائة منهن فقط يستخدمن الأسلوب العصري الموثوق لمنع الحمل، وهذا دائما يعني تقريبا استمرار الإمداد بوسائل منع الحمل.

ومعدلات وفيات الرضع والأطفال في المناطق الريفية أكثر من ذلك، حسبما جاء في الدراسة السابقة لعام ١٩٩٦. وكانت وفيات الرضع في المناطق الريفية خلال السنوات العشر التي سبقت عام ١٩٩٦ تبلغ ١١٨ وفاة لكل مائة ألف مولود حي، مقابل ٩٢ وفاة في المناطق الحضرية. أما نسبة الوفيات دون سن الخامسة فكانت تبلغ ٢٠٥ وفيات مقابل ١٧٣ وفاة في الحضر. وأسباب الرئيسية لوفاة الأطفال هي الملاриا - القصور الحاد في القدرة على التنفس، وإسهال، وسوء التغذية.

ولتحسين مركز المرأة فإن سياسة الحكومة حاليا هي استخدام الدور الانتاجي للمرأة كأدلة ضغط قوية لدفع عجلة النمو في البلد. والحكومة ملتزمة بدمج المرأة في برامج المناطق الريفية لكي تستفيد من مبدأ مساواة المرأة والرجل في برامج التنمية الريفية باعتبارها المستفيدة النهائية حسب اشتراطات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وهناك إدراك بأن نجاح التنمية الاجتماعية والاقتصادية يتوقف إلى حد كبير على إتاحة الخدمات في المناطق الريفية وعلى قدرة المرأة في الوصول إليها. ومن ثم فإن برامج التنمية الريفية جزء متكامل من الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية التي تعمل بها الحكومة.

وبرنامج الاستثمار في القطاع الزراعي لعام ١٩٩٦ جزء متكامل من برنامج التكيف الهيكلي الذي يهدف إلى تعزيز اشتراك القطاع الخاص بتنمية السوق الحرة. ولهذا البرنامج عدة عناصر أهمها إحساسه بقضايا الجنسين واعترافه بأهمية مشاركة المرأة. ولهذه الغاية يرمي البرنامج إلى تحسين الخدمات لصغار ملوك الأراضي ومعظمهم من النساء، وإلى تحسين المركز الاقتصادي للمرأة. وإلى تحسين التمويل الريفي. وعلى عكس ما كان يحدث سابقا عندما كانت المؤسسات الحكومية تتخذ كل القرارات لوضع النظم لصغار المالك، فإن النهج الجديد يشجع على إشراك المزارعين في كافة نواحي وضع هذا النظام. ولم يجر حتى الآن أي تقييم لأثر هذا البرنامج لأن هيكله التنفيذي لم يتبلور بعد.

وهناك إدراك بأن هذا البرنامج وغيره من البرامج هامة لإدماج المرأة في عملية تنظيم وتنفيذ البرنامج. ومن ثم هناك تشجيع لعاملات الارشاد الزراعي، فقد ثبت أن معظم النساء يفضلن الاستعانة بموظفات الارشاد الزراعي. وهناك نهج آخر هو الاستعانة بالعمال الرجال الذين يفهمون قضايا الجنسين.

وقد أظهر استعراض منتصف مدة هذا البرنامج الذي جرى في حزيران/يونيه ١٩٩٨ أن أداؤه منذ بدء العمل فيه في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ كان دون توقعات أصحاب المصالح منه. ونظراً لسلامة هذا

النهج والدروس المستفادة منه خلال عامين ونصف من تنفيذه، فقد يرد اقتراح باعادة توجيهه وتحسين تنفيذه لكي يحقق الأهداف المرسومة له.

ونظرا للإدراك بفرض نجاح مصانع غرس النباتات الموجودة في جهة المنبع في مجال محاصيل الأمن الغذائي، جرى إدخال خطة منسقة وفعالة لمضايقة عملية غرس البذور والنباتات في الفترة ١٩٩٣/١٩٩٢. وقد عمل المشروع في ١٠ مناطق وشاركت فيه ألف إمرأة. وهو يستهدف صغار المزارعات وتنظيم الجماعات النسائية في جمعيات تعاونية. وقد أفاد بأن الموسم الأول (من الفترة ١٩٩٤/١٩٩٥) قد حقق محسوباً نسبته ٦٨ في المائة وأن ٣٠ في المائة من كل الجماعات حققت فائضاً صافياً.

وقلة من النساء يملكن أرضاً. وقد ازداد الحال سوءاً لأن القانون العرفي لا يسمح للمرأة بملكية الأرض. والنساء يمثلن غالبية الناس الذين لا يملكون صكوك ملكية الأرض، وهناك ١٠ في المائة من الأسر المعيشية التي ترأسها إمرأة تحاول الحصول على صك للملكية لضمان حقوقها في الإرث. ولوزارة الأراضي خطة استراتيجية لإدخال منظورات الجنسين في قضايا الأرض ومعالجة أوجه الخلل بين الجنسين وأشكال أخرى من التمييز في ملكية الأرض، وذلك بتشجيع المرأة والناس من ذوي الحاجات الخاصة على تملك الأرض. وهناك الكثير مما ينبغي فعله حتى الآن لحل مشاكل عدم المساواة في الحصول على الأرض، خصوصاً فيما يتعلق بالفتات المحرومة ومعظمها من النساء. ولهذا الهدف أقامت الحكومة حلقات دراسية وحلقات عمل لتعليم النساء والريفيات. وتشير أحصاءات سجل الأراضي وصكوك الملكية إلى زيادة عدد النساء اللواتي قدمن طلبات منذ عام ١٩٩٥. ومع ذلك فإن التقديم الكامل صعب لأن الإحصاءات ليست موزعة حسب الجنسين. كما أن الحكومة أقامت محكمة للأراضي لتسوية المنازعات على الأرض وتحفيز الضغط على النظام القانوني في القضايا التي تتعلق بالأرض. ونظراً لأنعدام الداعوي القانونية الرسمية فإن محكمة الأرض سوف تقبل أية دفوع واقعية مفصلة، فإن هذا يعتبر لصالح أي متظلم ترفض المحاكم العادلة دعواه. ومن ثم فإن هذا لصالح المرأة وإن لم يكن يتعلق أساساً بالمرأة. ومع ذلك لدى بعض الجماعات المعنية خصوصاً من التجمعات النسائية مخاوف من نقص تمثيل المرأة في هذه المحكمة بواقع إمرأة لكل ست رجال من أعضاء المحكمة.

ومما يعادل أهمية اشتراك المرأة في الاقتصاد قدرتها على الحصول على التراث. فالمحاصف التجارية والمؤسسات المالية الأخرى تقدم تسهيلات ائتمانية في زامبيا. وبينما لا يوجد أي عائق أو تنظيم قانوني يحد من قدرة النساء على الحصول على قروض، فإن الدراسات في القطاع الزراعي تبين تناقص عدد النساء الحاصلات على قروض. وقد أشير إلى بعض القيود الرئيسية ومنها عدم وجود ضمان إضافي للقرض، خصوصاً صكوك الملكية التي تشرطها البنوك كضمان إضافي، أو الثروة الحيوانية (التي تقبلها سياسات الإقراض الزراعي) ولكنها لا توجد إلا لدى الرجال؛ أضف إلى ذلك الجهل بوجود القروض وشروط الحصول عليها، وهذا الجهل يتضاعف بسبب ارتفاع نسبة الأمية وانخفاض مستوى التعليم بين النساء؛ كما أن الذي يتولى تقديم المعلومات من الطلبات هم عمال الإرشاد الزراعي وهم قلماً يزورون المزارعات، وهناك أيضاً عجز المرأة من استيفاء شروط الاقتراض لأنها تزرع المحاصيل الكافية، كما أن معظم النساء لسن أعضاء في الجمعيات التعاونية ولهذا فهن غير مؤهلات للحصول على قروض من الجمعيات التعاونية.

وحتى لو كن مع أزواجهن أعضاء في هذه الجمعيات، فإن دفع القرض يكون في العادة قاصراً على فرد واحد في كل أسرة معيشية، وهذا الفرد الواحد يكون في العادة رئيس الأسرة المعيشية كما أن التمثيل الأولي في المؤسسات المالية يشترط توقيع الرجل كشريك متضامن، أضف إلى ذلك الوقت المنفق للسفر إلى مؤسسات الإقراض نظراً لضيق وقت المرأة، وكذلك العدد المحدود من العمليات الزراعية للمرأة رغم سجلها الحميد في سداد القروض. والمأمول أن تزول هذه العوائق الثقافية والمؤسسية من خلال مزيج من الإجراءات التي تدخلها الحكومة وأصحاب المصالح الآخرين.

واقتراض المال لدى معظم نساء زامبيا ظاهرة جديدة نسبياً. ففي الماضي كان الأصدقاء والأقارب هم المصادر الرئيسية لإقراض المال. بيد أن النساء قد أخذن يتعلمن على الحصول على أنواع جديدة من القروض موضوعة خصيصاً لتقليل أو تخفيف العوائق أمام مساهمة المرأة في القطاع غير الرسمي. وقد شهدت زامبيا أنواعاً مختلفة من نظم التسليف لسداد الحاجات المالية لصغار النساء المقاولات. فمثلاً هناك برنامج المشاركة الشعبية في التنمية الريفية الذي أقيم في عام ١٩٨٠ واستهدف أفراد الناس، مع تركيز خاص على النساء الريفيات والقرويات. وعندما جاء عام ١٩٩١ كانت هناك ١١١٤ إمراة و٣٤٥ رجلاً قد استفادوا من نظام التسليف هذا. وهناك بعض المنظمات غير الحكومية التي تستهدف المناطق الريفية، خصوصاً منظمة الرعاية الافريقية Africare ومنظمة الرؤية العالمية.

وهناك مشروع لوزارة التنمية المجتمعية والخدمات الاجتماعية بدأ في عام ١٩٩٣ وأشار إليه في فقرة سابقة من هذا التقرير، وهو يركز بالذات على النساء الريفيات. ورغم المشاكل الإدارية المرتبطة بنقص المهارات، فإن المشروع له أثر إيجابي في حالة التغذية في المجتمعات المحلية.

وفضلاً عما تقدمه الحكومة من توفير القروض للمرأة فإنها أقامت برنامج سداد القروض الصغيرة بهدف تخفيف الفقر من خلال تشجيع أنشطة مذكرة للدخل وإقراض الفقراء. وهناك حالياً ما لا يقل عن ١٠ مؤسسات لدفع القروض قد استفادت من ذلك. وهناك مؤسسات ترعى حاجات فقراء الريف من القروض فيما يتعلق بالتسليف. كما يقدم المصرف التعاوني لتمويل المرأة القروض إلى النساء.

وقد أساء استبعاد الحكومة من خدمات التسويق الزراعية إلى قدرة المرأة على الوصول إلى السوق، نظراً لأن عليها أن تساور مسافات طويلة إليها.

وتقوم المرأة بدور قيم ورئيسي في ضمان إيصال مياه الشرب المأمونة، وفي وسائل تصريف الفضلات بكفاءة. وقد أقامت الحكومة مشروعها للتعرية بتضاعي المياه والتصحاح والصحة بهدف تغيير أوجه السلوك في قطاع الماء والتصحاح. والمقرر في هذا المشروع الإرشادي أن يدخل تدريس مادة النظافة الشخصية في المناهج الدراسية لكي يتدرّب الأطفال على مساعدة أقرانهم ووالديهم والمجتمع المحلي على تكنولوجيات بسيطة في مجال المياه والتصحاح. ويركز هذا البرنامج على كلا الجنسين والمراد منه هو

تمكين الأخوات والأمهات والبلد عامة. ومع ذلك واجه هذا البرنامج مشاكل قليلة نظراً لنقص المياه. وقام تقرير بتقييم سريع للمشروع فوجد أن معدلات تنفيذه أعلى في المناطق التي يكثر فيها الماء.

وقد أدركت الحكومة أن تنمية المناطق الريفية تتطلب كهربة الريف. وقد بدأت سياسة الطاقة في ١٩٩٤ وطراً تقدم كبير بعد إقامة صندوق كهربة الريف. وقد تمت كهربة ٦ قرى ريفية عند كتابة هذا التقرير. والمقرر أن تتخذ الحكومة تدابير تكفل جعل عملية وضع السياسة والتنفيذ تستجيبان لحاجات الجنسين، خصوصاً لضمان استفادة المرأة منها بوصفها المستفيدة الأولى من الطاقة المنزلية، واحتياط عملها بالمقاولات. ويعتبر الخشب والوقود مثلاً (اللحطب والفحمر) المصادران الرئيسيان للطاقة المنزلية ويفطيان حاجة ٩٠ في المائة من الأسر المعيشية في البلد.

وقد أنشئ مشروع الإنعاش الاجتماعي في عام ١٩٩٢، وهو يعتبر تجمعاً لأمانات المنظمات غير الحكومية المشاركة في برامج لمنع سوء التغذية، كما أنه حلقة وصل بين المنظمات غير الحكومية والحكومة والجهات المانحة بهدف تسهيل الإغاثة من الجفاف وتسهيل الأنشطة المجتمعية الطويلة الأجل من أجل تحسين حالة الأمن الغذائي والتغذية. وقد تمت تجربة هذا النظام في عشر مناطق لمدة ٣ سنوات، ويجري تقييمه حالياً قبل تعميمه في كافة أنحاء البلد.

كما أن عدداً من المانحين قد دعموا مشاريع لوزارة التنمية المجتمعية والخدمات الاجتماعية، وتوجد منظمات غير حكومية تستهدف زيادة تيسير الطعام للأسر المعيشية، وكذلك احتمال توليد الدخل للنساء بمشاريع مثل تربية النحل والزراعة وتربيبة الدواجن لصناعة تجهيز الأغذية وصيد الأسماك والبرامج المنزلية.

المادة ١٥: المساواة أمام القانون وفي الأمور المدنية

يكفل دستور زامبيا كافة الحقوق، ومنها حق الحماية أمام القانون، لجميع المواطنين من النساء والرجال.

ويحق لأي شخص تجاوز سن الثامنة عشرة أن يقاضي أو يكون موضع المقاضاة بصفته الشخصية. ومع ذلك فإن النظام القانوني التعديي في زامبيا الذي يستمد جذوره من الثقافات التقليدية المسيطرة ومن التاريخ الاستعماري للبلد، يسمح بالتعايش بين القوانين القضائية والقوانين العرفية. وتطبق محاكم إقامة العدل القانون القضائي في معظم القضايا المتعلقة بالعلاقات الشخصية وحقوق الملكية. أما في القرى فإن الذي يفصل في المنازعات هم الشيوخ ورؤساء القبائل الذين يجالسون أطراف النزاع أو يجتمعون بهم في المحاكم المحلية. ويدير المحاكم المحلية قضية صلح غير محترفين وأغلبهم من الرجال. ولا توجد سوى ثلاثة نساء من بين ٧٢ من قضاة الصلح في المحاكم المحلية وجميعهن ليس لهن أي تدريب قانوني. وتمثيل النساء في محاكم إقامة العدل منخفض أيضاً. فمن بين ١٩ من القضاة هناك قاضيات فقط، بينما توجد قاضيات في المحكمة العليا من مجموع سبعة قضاة وبين عامي ١٩٨٠ و ١٩٩٣ ظلت نسبة النساء إلى الرجال القضاة

ثابتة عند نسبة ٤ في المائة في المحاكم المحلية، وعند ١١ في المائة بين قضاةمحاكم إقامة العدل. ومع ذلك فإن نسبة النساء إلى الرجال قد ارتفعت فعلاً بين القضاة خلال نفس الفترة.

والقوانين والممارسات العرفية التي تسود قانون الأحوال الشخصية ذات اتجاه نحو نظام السلطة الأبوية. ولذلك فإنها متحيزه كثيراً ضد المرأة. وتوجد تحيزات بين الجنسين نابعة من عدم كتابة القوانين العرفية التي يديرها نظام من المحاكم المحلية يسيطر عليها الرجال. وهو مكون من قضاة غير متدربيين شبعوا على نظام السلطة الأبوية. وهناك مخاوف تتعلق بالمسؤولين عن تنفيذ القوانين الذين لا يكترون بالجرائم ضد المرأة. وتواجه زامبيا تحدياً خطيراً هو حياد القوانين القضائية والعرفية وإدارتها بيد الجنسين. ويستمد هذا التحدي من الحكومة والمجتمع المدني والجمهور عاملاً جهوداً متضادة. وسيكون تدخل الحكومة بأمور منها إصلاح القوانين وتدريب قضاة المحاكم المحلية.

وفي ضوء ما تقدم، فإن مساواة المرأة بالرجل عملياً أمام القانون تفسره القوانين والممارسات العرفية، خصوصاً في مجال قوانين الملكية ونظام سلطة الأم. وقلما تُرفع دعاوى أمام المحاكم بسبب ضرب المرأة أو اغتصابها، لأن كلاً من الضحايا والمسؤولين عن تنفيذ القانون يتأثرون بالتصورات الثقافية.

واستجابة للحاجة الصارحة لـإعادة توجيه مواقف منتهكى القوانين والضحايا والمسؤولين عن تنفيذ القانون، أقامت الحكومة وحدة لدعم الضحايا تابعة لإدارة الشرطة لتناول قضايا العنف بين الجنسين وأعطائهما ما تستحق من اهتمام.

وللنساء بمقتضى القانون الدستوري حق متساوٍ في الخدمات القانونية. ومع ذلك، وكما أشير سابقاً، فإن الواقع يقول أن التمتع بهذه الحقوق تحد من عوامل مثل نقص التعليم والمعلومات وأوجه التمويل وغير ذلك. وهذه القيود لا تنطبق على المرأة وحدها، رغم أنها أكثر المتضررات منها.

والمساعدة القانونية متاحة لكل مواطنى زامبىا من النساء والرجال غير القادرين على سداد الرسوم القانونية. وقد أقامت الحكومة إدارة للمساعدة القانونية للبنات المحرومة. ومع ذلك فإن الإدارة ليست لها قدرة كافية على معالجة حالات العدد الكبير من طالبي المساعدة ومنهم النساء. ولذلك فليت لكل النساء المحتاجات للمساعدة القانونية فرصة الحصول عليها من الإدارة.

وقد أقام الاتحاد القانوني لزامبىا مستوضفاً للمساعدة القانونية للنساء في عام ١٩٩١. وهو يساعد النساء المحرمات بالمعونة القانونية ويعاون كثيراً من النساء على تنفيذ حقوقهن القانونية. وفي عام ١٩٩١ ساعد المستوضف ٤٥ إمراة ثم ارتفع هذا العدد في عام ١٩٩٤ إلى ٤٠٩ نساء. ويدير المستوضف ثلاثة محامين متفرغين وهناك خطط جارية لإقامة مكاتب في مراكز المقاطعات الأخرى.

وتقديم منظمة المرأة والقانون في الجنوب الأفريقي المشورة القانونية للمرأة بالمجان، وتتصرف بالنيابة عنها خلال أداء عملها. ولدى جمعية الشابات المسيحيات مركز للنساء العابرات لتقديم مختلف أنواع الشكاوى. وتجري مساعدة المحتاجات إلى استشارات، بينما تجري إحالة المحتاجات إلى خدمات أخرى إلى المنظمات المختصة. وتوجد منظمات مثل حلف نساء زامبيا ورابطة زامبيا للبحوث والتنمية تعمل في تعليم الحقوق القانونية لزيادة توعية المرأة بحقوقها ومساعدتها في الاستفادة من نظام القضاء القانوني. وقد استعانت رابطة زامبيا للبحوث والتنمية أحياها بمحاميات القطاع الخاص. أما منظمة دور المرأة في القانون والتنمية في أفريقيا فهي عبارة عن شبكة لجميع المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال الحقوق القانونية للمرأة، وهي تعمل أيضاً في زامبيا. وقد صدر مؤخراً دليلاً بأنواع الخدمات المتاحة للمرأة ومكان الحصول عليها. وتوجد منظمات أخرى مثل رابطة زامبيا لتعليم الحقوق المدنية، ومؤسسة الموارد القانونية، وهي تتولى قضايا المحتاجين وتتعريف الناس بحقوقهم المدنية.

ويزيد عدد المحاميات اللواتي يمثلن موكلיהם في المحاكم. وازداد وضوح هذا الاتجاه منذ اشتركت المحاميات في قضية هامة تتعلق بالخيانة العظمى عام 1996. ويزداد عدد المحاميات اللواتي يتولين القضايا ويزداد اقبال العملاء من الجنسين عليهن.

ونظرياً، لكل إمرأة تتجاوز سن 18 سنة الحق في إبرام العقود باسمها شخصياً. أما من الناحية العملية فان المؤسسات - كما أشير قبل ذلك - مثل البنوك تطلب من المتزوجة إبراز رسالة من زوجها بالموافقة على ذلك، بيد أنه نظراً لأن العرف لا يسمح للمرأة بامتلاك الأرض أو الثروة الحيوانية، فإن هذا قلماً يحدث، خصوصاً في المناطق الريفية. وقد ازدادت في الآونة الأخيرة أعداد النساء المعينات في وظيفة مدير أو منفذة، رغم قلة عدهن نسبياً بالقياس إلى المديرين الرجال. ولا يمكن تعيين المرأة مديرة في المحاكم المحلية إذا لم تحضر أسرة زوجها المتوفى إلى المحكمة. كما أن قلة خيارات من النساء يملكون القدرة الكافية للتقدم بطلبات تعيينهن مديرات.

ولا يقيد قانون زامبيا حق المرأة في اختيار محل إقامتها. أما من حيث الممارسة، فإن التقاليد والأعراف تشدد على وجوب إقامة الزوجة في قرية الزوج أو مكان إقامته. وكثير من النساء تضيّع عليهن فرص الحصول على وظائف جيدة لأن التقاليد تتحمّل عليهن أن الإقامة حيث يقيم زوجها، باعتباره رئيس الأسرة المعيشية. وفي المناطق الحضرية، تستطيع المرأة غير المتزوجة اختيار محل إقامتها بينما يجب عليها في المناطق الريفية أن تقيم في كنف رئيس الأسرة مثل الأخ أو الزوج أو الحال أو العم. وتغيير هذا النظام يقتضي إرتقاءً تلقائياً وليس إجراءات مفروضة. ولبرامج التعليم في هذا الصدد بكل مزايا وعيوب الوضع الراهن دور في مساعدة الأفراد من الجنسين على اختيار أفضل ما يناسبهما.

المادة ١٦: المساواة في الزواج وقانون الأسرة

يحكم العلاقات الأسرية في زامبيا نظام قانوني مزدوج من القانون النظمي والقوانين العرفية التي تعمل جنباً إلى جنب. ورغم أن القانون العرفي غير مكتوب فإنه يسري على غالبية السكان الأصليين في

زامبيا، يعترف الدستور والقوانين الأساسية الأخرى به. وهو يطبق في الحالات التي تتعارض مع القانون المكتوب ومع مبادئ العدالة الطبيعية والمساواة وصفاء الضمير. وللقانون العرفي دور رئيسي في تنظيم العلاقات الزوجية والأسرية. وتتزوج معظم النساء وفق القانون العرفي، وحتى لو تزوجن بمقتضى القانون القضائي فإنهن يقمن بمراسيم الزواج العرفي أيضاً.

والقوانين الدستورية التي تنظم العلاقات الزوجية تقوم على أساس القانون الانكليزي. وعقود الزواج التي تجري وفق قانون الزواج تتقييد به. وأي زواج يعقد بمقتضى قانون الزواج يعتبر بحكم طبيعته زواجاً بفرد واحد. فليس مسموماً لأي امرأة أو رجل يعقد قرانه بموجب قانون الزواج أن يكون شريكاً في الزواج باخر طالما ظل الزواج الأول قائماً. ولا يشترط دفع المهر أو موافقة الوالدين إذا تجاوز الزوجين سن ٢١ سنة. أما أذ كان الرجل والمرأة دون سن ٢١ سنة فان موافقة الوالدين أو أولياء أمورهن ضرورية. وغير مسموح بالزواج لمن هم دون سن ١٦ سنة. ومع ذلك إذا رأى قاضي بأحدى محاكم إقامة العدل أن هذا لا يعارض المصلحة العامة يمكن الموافقة على طلب الزواج.

وتشمل زيادات القانون العرفي القواعد والممارسات الموجودة لدى ٧٣ تجمعاً إثنياً. ويمكن للزيارات العرفية أن تشمل أكثر من شريك واحد وأن توحد بين اسرتين وليس بين الشريكين في الزواج. ومع أن بعض التجمعات الإثنية تشجع الزواج المبكر، فإنه ليست هناك قاعدة شائعة بأن يزوج الوالدين فتاة دون موافقتها. وإذا اتفق رجل وامرأة على الزواج، فإن العملية تبدأ زيارة أقارب الرجل لأهل المرأة. وتعتبر زيادات القانون العرفي عامل التقييم البيولوجي أهم من عامل السن عندما تكون الفتاة مستعدة للزواج. ويجري عقد الزواج بين الأطفال بإعلان خطوبتهما.

والمرأة التي تكون ضحية زواج مبكر غير محمية من الزواج في طفولتها بدون رضاها. وهذا يعادل اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٦٢ بشأن الموافقة على الزواج والسن الأدنى للزواج وتسجيل الزيارات. والتي دخلت مبادرتها في صلب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ولا يوجد في زامبيا عام للبلوغ لأنه يتوقف على طبيعة كل حالة على حدة. فمثلاً ينص قانون الانتخابات على أن سن التصويت هو ١٨ سنة، ولكن المرأة لا يستطيع أن يكون مؤهلاً للترشح في انتخابات البرلمان إذا كان دون سن ٢١ سنة. ويعتبر قانون العقوبات الاتصال الجنسي بأية فتاة دون سن ١٦ سنة اغتصاباً قانونياً. كما ينص قانون النسب والاتفاق على أن أي شخص دون سن ١٨ سنة يعتبر طفلاً. والزيارات المبكرة مقبولة في القانون العرفي لأن البنت تعتبر ناضجة ومستعدة للزواج لدى بلوغها سن المراهقة. بيد أن سن البلوغ يفرض التعاقد على الزواج في مجتمع تقليدي ريفي غالباً ما يزال مهمه صعبة موضع التحدي. ورغم عدم اتخاذ أية إجراءات تشريعية فإن برامج التعليم التي تقاوم هذه الممارسة ما زالت مستمرة وبموجب هذا القانون فإن سن البلوغ هو ١٨ سنة.

ولا يقضي القانون بدفع المهر. ومع ذلك فإن الزيجات التي تتم بمقتضى القانون العرفي في المجتمعات القائمة على الانتساب إلى جهة الأب تعتبر عناصر أساسية لإثبات وجود الزواج. ورغم ضرورة تطبيق هذا الأمر على الزيجات المدنية وحدها، فإن هذه الزيجات تؤثر في الزيجات النظامية أيضاً لأن المتزوجين حسب القانون العرفي ما زالوا يتقيدون بشروط الزواج العرفي. ومع أن هذا التقليد عميق الجذور، فإن برامج التعليم قد أظهرت نجاحها من خلال وسائل الإعلام الجماهيرية والكنائس والمؤسسات المجتمعية المحلية.

وليس للمرأة أن تقرر بمحض إرادتها عدد أطفالها والمباعدة بين فترات الحمل. وبينما يحق للزوج أن يوافق على استعمال زوجته مواعيده الحمل، فإنها لا يحق لها المسائلة في قرار زوجها بشأن اللجوء إلى تنظيم الأسرة. كما يقتضي القانون العرفي بأن الزوج ملزمه بالإتفاق على زوجته. ولكن له الحق المطلق في مزاولة العلاقات الجنسية معها، وإذا خالف هذا الالتزام فإن هذا يعتبر مدعاه للطلاق. وإذا خانت الزوجة زوجها فمن حق الزوج أن يطالعها بتعويض مادي. ويعتبر ظهور ثقافة يتساوى فيها الزوجان عند الترتيب للزواج من حيث اتخاذ القرارات في الأمور التي تؤثر في أسرة كل منها أمراً ضرورياً، وهذا لا يأتي إلا بأمور منها إعادة التوجيه الاجتماعي والاقتصادي، ورغم أن هذا الزخم بطيء فقد أخذ يزداد قوة في الآونة الأخيرة.

ويزود ظهور الصعوبات التي تواجه المرأة في مجال حق الملكية والحصول على النفقة بعد الطلاق في الزيجات العرفية أكثر من ظهورها في الزيجات المعقودة بمقتضى قانون الزواج. وفي العادة فإن القانون العرفي ينكر حق المرأة في ممتلكات الأسرة أو النفقة بعد فسخ الزواج. وينص القانون القضائي على تقاسم الملكية بين الزوجين وعلى اتفاق أي منهما على الآخر بعد الطلاق. وفي عام ١٩٩٢ صدر تعديل على قانون المحاكم المحلية يمنح حق الاتفاق على المرأة المتزوجة عرفيًا لمدة ثلاثة سنوات. ومع ذلك فلا يوجد في الحقيقة أي اختلاف بين حالة المتزوجات عرفيًا وبين المتزوجات بمقتضى قانون الزواج. لأن المرأة لا تطالب بهذه الحقوق. وقد زاد من ضعف إنفاذ القوانين عدم سعي المرأة في معظم الحالات إلى وسائل الانتصاف لنفسها بسبب الجهل، والخوف من انتقام الأقارب والأنساب وأعمال السحر.

وفيما يتعلق بالوصاية على الأطفال بعد الطلاق، فإن المهر في الزيجات القانونية يميز ضد المرأة من حيث أنه يعطيها حق حضانة أطفال زوجها. أما المبدأ السائد في الزيجات القانونية هو الأخذ بما يخدم صالح الأطفال على خير وجه، ولكن قد لا يكون لصالح المرأة في حالات الحضانة إذا لم يكن لديها مورد للدخل.

و قبل صدور قانون خلافة الممتلكات عند وفاة صاحبها الذي لم يترك أي وصية، كان العرف السائد هو الذي يحدد مصير الممتلكات. ولم يكن لأي من الزوجين حق وراثة شريكة. وإنما كانت الأسرة هي التي ترث الممتلكات. وكانت هذه القواعد تسير سيراً حسناً في المجتمعات التقليدية. بيد أن سرعة تغير الأحوال الاقتصادية والاجتماعية في البلد، لم تعد نظم الدعم الأسريّة تعتمد على تقديم الدعم الكافي لأي

من الزوجين الباقيين (خصوصا للأرامل) والأطفال المحرمون من حق وراثة ممتلكات أي من الوالدين عند وفاته دون أن يترك أي وصية.

وقد سنت الحكومة قانون الخلافة في ممتلكات أي من المتزوجين الذي لا يترك وصية قبل الوفاة من أجل تغيير ودمج مختلف القوانين والممارسات العرفية المتعلقة بخلافة الممتلكات داخل الأسرة. على أن هذا القانون ليس شائعاً الاستعمال لأسباب منها الجهل به أو لأن أقارب الميت يفضلون تجاهل القانون. ومع ذلك فمن الجدير بالذكر أن المحاكم تعمل بحكم القانون هذا وتعاقب مخالفيه في المحاكم - ولا ينطبق هذا القانون على الأراضي المشاعرة التي يقع معظمها في المناطق الريفية.

ويتضح من الدراسات وجود ارتفاع في العنف المنزلي أو العنف بين الجنسين، بما في ذلك ضرب الزوجة واغتصابها والتشهير بسمعتها والإبادة الحشرية في زامبيا. ويرجع هذا جزئياً إلى مزيج من العوامل الاجتماعية والثقافية. وقد أنشأت وحدات للشرطة لدعم الضحايا في معظم المناطق لمعالجة هذه الحالات. والتدابير جارية لتعزيز القوانين التي تختص بالعنف المنزلي والعنف بين الجنسين.

استنتاجات

ما زال القضاء على مختلف أنواع التمييز ضد المرأة معركة صعبة في البلد الذي تطغى عليه كثيراً التقاليد والمعتقدات والمعايير الثقافية الأبوية. ومع ذلك فإن زخم مرحلة الانتقال الذي تركته سرعة التغيرات في النظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي، وكذلك المساهمات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية، أمر لا يمكن الرجوع عنه.

وعلى المستوى الوطني، فإن عملية إصلاح القوانين التي بدأت لتسهيل إحداث تغييرات في مختلف المجالات ومنها تلك التي تؤثر في الجماعات المحرمة، خصوصا النساء والأطفال، ستكون حاسمة في هذا التغيير. وهذا ينطبق أيضاً على الإجراءات الأخرى لتنفيذ السياسة التي ترمي إلى وضع مركز المرأة في كل الأنشطة الإنمائية.

ومن بين مختلف الصكوك الدولية الأخرى ساهم منهاج عمل بيجين بالذات كثيراً في القضاء على التمييز ضد المرأة. وقد طرحت تحت إشراف اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة قضايا هامة وحساسة لتنفيذ منهاج عملية بيجين، مثل التعليم والصحة والحياة السياسية وال العامة. (اتخاذ القرارات)

- - - - -